جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: إدارة واقتصاد المؤسسة

عنوان المذكرة

آليات الحوكمة ودورها في تفعيل الرقابة في البنوك الجزائرية
دراسة حالة – بنك الجزائر الخارجي لوكالة مستغانم –

من اعداد الطالبة :
- وراق خديجة

تحت اشراف الأستاذ:
- بكريتي لخضر

أعضاء لجنــة المناقشة المذكرة
د.شريف طويل..... رئيسا
د.بكريتي لخضر.....مؤطرا
د.بوشرف جيلالي.....مناقشا
د.امحمد بلقاسم.....مناقشا

السنة الجامعية 2014-2015

إهداء

بفضل الله تعالى أهدي هذا العمل إلى من علماني أولى كلماتي وساندانني في السير عند أولى خطواتي "والديا الكريمين" حفظهما الله و إلى العائلة الكريمة كبيرا وصغيرا و إلى كل الأهل و الأقارب.

و إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إتمام هذه المذكرة. كما لا أنسى أن أوجه فائق الشكر و التقدير إلى الأستاذ بكريتي لخضر الذي قدم لي يد العون وساهم بمجهوداته في تقديم وعرض المذكرة وفق الشروط المطلوبة ولا تكفيني كلمات الشكر والعرفان لجميع الأساتذة الذين لم يبخلوا قط في إثراء المعارف وتنمية المكاسب و تشجيع قدرات وكفاءات الطلبة فشكرا لكم جميعا.

مقدمة

لقد حازت قضية الحوكمة أو الحكم الجيد على قدر كبير من الإهتمام وعناية السلطات الإشرافية،الرقابية والمنظمات الدولية وأصبحت حوكمة الشركات أو المؤسسات من الموضوعات الهامة في كافة الإدارات والمنظمات الإقليمية والدولية ،خصوصا بعد حدوث الكثير من الأزمات المالية العالمية مثل الانهيارات الخاصة بدول شرق أسيا وأمريكا اللاتينية عام 1997 وأزمة شركة enrron والتي كانت تعمل في مجال تسويق الكهرباء والغاز الطبيعي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2001 وكذلك أزمة شركة .world com الأمريكية للاتصالات عام 2002 وترجع الانهيارات في معظمها إلى الفساد الإداري والمحاسبي بصفة عامة، والفساد المالي بصفة خاصة وأيضا فيما يتعلق بالأزمات المتعلقة بالبنوك على المستوى الدولي والإقليمي، حيث أصبح مفهوم الحوكمة يحتل مكان الصدارة بالنسبة لجميع دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية خصوصا بعد التغيرات التي شهدها العالم خلال العقدين الأخيرين إضافة إلى التقلبات التي شهدتها الأسواق المالية والتي أدت إلى تعرض البنوك إلى مخاطر وتحديات جديدة كان من أهم أسباب هذه التحديات افتقار إدارة المؤسسات المالية إلى الممارسة السليمة للرقابة والإشراف إضافة إلى نقص الخبرة ،التوعية والمهارة الأمر الذي أدى إلى اختلال هياكل التمويل مما استلزم قيام البنوك بتبني طرق ابتكاريه لإدارة أعمالها وإدارة المخاطر المصاحبة لها. وتعتبر الجزائر من بين الدول التي تسعى إلى زيادة التكامل الاقتصادي الأمر الذي أدى بها إلى بذل جهود نحو بناء إطار مؤسسي للحوكمة. ومن الملاحظ أن زيادة التوجه نحو الآليات السوق من قبل البنوك جعل هناك مشاكل نحو تغير أساليب الإدارة نحو إتباع قواعد الإشراف والرقابة البنكية بما يضمن سلامة الأداء في البنوك وحماية مصالح جميع الأطراف ذات الصلة بنشاط البنك.

و انطلاقا من أهمية الحوكمة وضرورة تعميق أسسها ومبادئها في القطاع البنكي الجزائري، سنحاول من خلال هذا الموضوع الإجابة على الإشكالية التالية :

- **فيما تتمثل الآليات الفعالة لتطبيق الحوكمة السليمة والرقابة في البنوك الجزائرية ؟**

ولإثراء هذا الموضوع وإبراز أهميته فقد نجم مما سبق ذكره عدة تساؤلات نذكر منها :

- لماذا الإهتمام بالتطبيق السليم لمبادئ الحوكمة في البنوك ؟
- ما أثر تفعيل الرقابة على البنوك الجزائرية ؟

الفرضيات :

– يشير مفهوم حوكمة الشركات إلى مجموعة من القوانين والقواعد التي تحدد العلاقة بين الإدارة والشركة من جهة والممولين وأصحاب المصالح من جهة أخرى .

– إن افتقار البنوك بصفة خاصة والشركات بصفة عامة إلى القواعد الجيدة والسليمة للحوكمة يؤدي إلى سهولة التلاعب في الحسابات واتخاذ قرارات غير رشيدة.

– البنوك الجزائرية يمكن لها أن تضع مجموعة من المعايير والقواعد التي تكفل حسن الأداء وتوفر الرقابة القوية وذلك عبر خضوعها لمبادئ الحوكمة البنكية السليمة.

أهداف الدراسة :

بالإضافة إلى محاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة والسعي لاختبار الفرضيات المتبناة فإنه يمكن أن نحقق مجموعة من الأهداف والتي تتمثل في :

- إبراز دور الحوكمة من خلال تحديد مختلف الأساليب و القواعد الجيدة لإدارة ومراقبة البنوك .
- الوقوف على واقع الحوكمة في البنوك الجزائرية وآليات تطبيقها في هذه الأخيرة وللإشارة فقط أنه قد سبق التطرق إلى هذا الموضوع من قبل في ميدان البحث العلمي وبما أن تعاظم المشاكل والعراقيل التي مازالت تواجه البنوك الجزائرية فإن هذا الأمر أدى بنا إلى إعادة النظر حول هذا الموضوع، بصفة دقيقة للكشف عن أنجع السبل وأحسن الطرق التي من شأنها العمل على تفعيل تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية.

أهمية الدراسة :

لقد نال موضوع الحوكمة المؤسساتية في البنوك إهتمام واسعا نظرا لدورها الفعال للتقليل من المخاطر التي تهدد سلامة واستقرار الأنظمة البنكية ونستطيع من خلال ماسنتطرق إليه في هذه الورقة البحثية الوصول إلى معرفة أن تطبيق قواعد الحوكمة في البنوك الجزائرية يساعد على تحسين أداء الإدارة البنكية، مما يساهم في تنشيط حركة الإقتصاد ككل.

المنهجية :

لإثراء هذا الموضوع وبلوغ الأهداف المرجوة وضمان الإحاطة بمختلف جوانب الدراسة قمنا بتقسيم البحث فجاء متضمنا لمقدمة عامة وفصلين نظريين حيث يحتوي كل فصل على مجموعة من النقاط التي تعالج إشكالية الورقة البحثية باستخدام المنهج الوصفي في الجانب النظري وذلك بهدف توضيح المفاهيم الأساسية حول موضوع الحوكمة في البنوك من جهة ومتطلبات تطبيق الحوكمة البنكية من جهة أخرى،وقد قمنا بتدعيم هاذين الفصلين بدراسة ميدانية قمنا بالتطرق إليها في الفصل الثالث، بالنسبة لهذا الفصل فقد اعتمدنا على منهج تجريبي إذ استوجب تجسيد فحوى ومضمون الإشكالية ببنك الجزائر الخارجي وبالإضافة إلى ذلك قمنا بوضع خاتمة عامة تلم بجميع الجوانب التي سبق وتعرضنا إليها، ويمكننا استعراض ذلك على النحو التالي :

الفصل الأول :حمل هذا الفصل عنوان "الاطار المفاهيمي للحوكمة في البنوك"وقد تم التطرق الى مختلف المفاهيم والأطراف الفاعلة في الحوكمة كما تم توضيح جملة من المبادئ والأهداف المتعلقة بها

الفصل الثاني : تم شرح أهم المفاهيم المتعلقة بدور الرقابة كآلية للحوكمة في البنوك الجزائرية حيث قمنا باستعراض مختلف الأدوات والوسائل التي تسعى بالدرجة الأولى إلى ضمان الاستقرار البنكي وذكرنا في هذا السياق أهم القواعد والإجراءات المتخذة من طرف لجنة بازل للرقابة البنكية في البنوك الجزائرية

الفصل الثالث : تم من خلاله الإلمام بجوانب الدراسة الميدانية لبنك الجزائر الخارجي على مستوى وكالة مستغانم 104 إضافة إلى ذلك قمنا بجمع وتسجيل المعلومات الخاصة بلجنة بازل للرقابة البنكية على مستوى هذه الوكالة

أسباب إختيار الموضوع :

من الأسباب التي جعلتنا نختار موضوع الحوكمة في البنوك هوحداثة موضوع الحوكمة والإهتمام الكبير المتزايد به في معظم أنحاء العالم بما فيها الجزائر من ناحية ومن ناحية أخرى فإنه يرجع سبب إختيار هذا الموضوع إلى قلة الدراسات العربية وخاصة في الجزائر.

حدود الدراسة :

تتمثل الحدود المكانية لهذه الدراسة ببنك الجزائر الخارجي لولاية مستغانم نظرا لما يملكه من معلومات تمكننا من الإستفادة في هذا المجال.

الجاذب النظري

الفصل الأول

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للحوكمة في البنوك

نظرا للدور الذي تتميز به البنوك والأهمية الأساسية والمتزايدة لعملها الذي بات يمثل ركنا من أركان التطور والرقي الإقتصادي لأي بلد, وأحد أكثر أشكال النشاطات الإقتصادية حضورا كل ذلك دفع الحكومات للمحافظة على الجهاز المصرفي المهم من خلال القوانين والتشريعات التي تؤدي إلى اتباع نظرة عملية عن كيفية تطبيق الحوكمة وذلك لتفادي الأزمات التي عصفت بالكثير من المؤسسات المالية والبنكية حيث عدت أحد متطلبات الإدارة الناجحة والدواء الشافي لمختلف الأنظمة الادارية والمحاسبية والرقابية بل وهي وسيلة أيضا للتأكد من دقة وحسن اداء البنوك بما يؤدي الى ضمان تحقيق الأهداف ومن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى تقديم مفهوم شامل حول الحوكمة البنكية ومدى أهمية تطبيقها في المنظومة البنكية.

1.1 - مفهوم الحوكمة، مبادئها و أهدافها

حظي مفهوم الحوكمة بالإهتمام من منظمات الأعمال بصفة عامة والمؤسسات المصرفية بصفة خاصة حيث عد أحد متطلبات الإدارة الناجحة الأمر الذي أدى إلى إيضاح مجموعة من المبادئ الذي يؤدي بدورها إلى التأكد من الدقة وحسن الأداء وبالتالي تحقيق الأهداف .

1.1.1 - مفهوم الحوكمة والأطراف الفاعلة فيها

أولا : مفهوم الحوكمة

يعتبر لفظ الحوكمة هو ترجمة الأصل الإنجليزي للحوكمة وهو Governance وقد تفصل مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتقريب هذا المصطلح حيث تم استخدام مضامين أخرى مثل الإدارة الرشيدة والحاكمية والحكم الراشد لذا يطلق على Corporate Governance بحوكمة الشركات [1]

[1] فؤاد شاكر ، الحكم الجيد أداة أساسية لتقوية المصارف ،مجلد اتحاد المصارف العربية، مارس 2004،ص1

ومفهوم حوكمة الشركات يشير بشكل عام إلى مجموعة القوانين والقواعد التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من جهة والممولين وأصحاب المصالح من جهة أخرى، بحيث يضمن الممولون حسن إستغلال الإدارة لأموالهم وتعظيم الربحية وقيمة أسهم الشركة في الأجل الطويل وتحقيق الرقابة الفعالة على الإدارة [1] .

وقد حددت منظمة التعاون والتنميةُ الإقتصادية تعريفا لحوكمة الشركات بأنها تلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه إدارة شركات الأعمال ويحدد هيكل مؤسسة الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح كما يحدد قواعد وإجراءات إتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة كذلك يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة على الأداء[2].

كما عرف تقرير لجنة card ber y* 1992 حوكمة الشركات كمايلي "هي النظام الذي بمقتضاه تدار الشركة وتراقب "وتجدر الإشارة إلى أن الحوكمة كمفهوم يتضمن العديد من الجوانب نذكر منها :

- الحكمة :و معناها ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد .
- الحكم : ما يقتضيه من السيطرة على الأمور ووضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك .
- الإحتكام : مايقتضيه من رجوع إلى المرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات ثم الحصول عليها .
- التحاكم : طلبا للعدالة خاصة عند انحراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

وتعرف منظمة التعاون الدولي (international finance corporation) ifc- وهي أحد أذرع البنك الدولي التي تعني بالقطاع الخاص خاصة في البلدان النامية –الحوكمة – أنها مجموعة الهياكل والعمليات اللازمة لتوجيه وضبط المؤسسات وتحديد توزيع الحقوق والواجبات بين المشاركين الرئيسين في المؤسسة كالمساهمين وأعضاء مجلس الادارة والمدراء، وكذلك تحديد القواعد والاجراءات الخاصة باتخاذ القرارات بشأن أمور الشركة."

[2]فؤاد شاكر ، الحكم الجيد أداة أساسية لتقوية المصارف ،نفس المرجع السابق ذكره ،ص1

* cardbery رئيس المنظمة البريطانية.

وقد تعددت التعاريف واختلفت من باحث إلى أخر فهناك أيضا من عرف الحوكمة بأنها ذلك النظام الذي يتم من خلاله إدارة ورقابة منشات الأعمال، كما ينظر للحوكمة أنها " مصطلح اقتصادي حديث نسبيا وهو يعني إخضاع الشركات أو المؤسسات للقوانين الرسمية التي تفرض المراقبة والمتابعة وضمان أن تتسم بيانات تلك المؤسسات وممارساتها الإدارية والمالية بأقصى درجات الإفصاح والشفافية، وتأسيسا على ما تقدم فان الحوكمة هي مجموعة الاجراءات ،القواعد والنظم (الإدارية، القانونية، المحاسبية المالية والاقتصادية) التي توجه سلوك المؤسسة وتحكم العلاقة بين كل الأطراف المشاركة في النشاط بالشكل الذي يحقق التفاعل بين تلك الاطراف بما يؤدي الى تحسين الأداء ونزاهة السلوكيات [3].

ثانيا :الأطراف الفاعلة في الحوكمة

إن التطبيق السليم للحوكمة يؤثر ويتأثر أساسا بأربعة أطراف رئيسية والتي لها كذلك دور كبير في تحديد مدى نجاح أو فشل الحوكمة الرشيدة والقواعد المتعلقة بها وتتمثل العناصر الفاعلة في الحوكمة في :

- **المساهمون** : قد يكون هؤلاء المساهمون أفرادا أو عائلات أو حتى مؤسسات أخرى تعمل من خلال شركة قابضة ويعتبرون المصدر الرئيسي لرأس مال مؤسسة ذلك كونكم ملاك أسهمها ويتلقون أرباحا مقابل استثمار رقم الأعمال فيها وذلك لتعظيم قيمة المؤسسة على المدى الطويل وللمساهمين الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة الذين يجدونهم مناسبين لحماية حقوقهم ومصالحهم.
- **مجلس الإدارة** : هو المسؤول عن تمثيل المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين في المؤسسة من صلاحيات هذا المجلس اختيار المديرين التنفيذيين الذين يملكون السلطة الإدارية اليومية لأعمال المؤسسة تحت رقابة مجلس الإدارة والذي يقوم كذلك برسم السياسات العامة للمؤسسة وطرق المحافظة على حقوق المساهمين وحمايتها .
- **الإدارة** : مهمتها الأساسية هي الإدارة الفعلية للمؤسسة ورفع تقارير عن الأداء لمجلس الإدارة ومن مسؤولياتها كذلك تعظيم أرباح ومداخيل المؤسسة والرفع من قيمتها وكذا الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تقدمها للمساهمين .

[3] علاء فرحان طالب، إيمان شيحاني المشهداني ، الحكومة المؤسسية و الأداء المالي الإستراتيجي للمصارف ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى، عمان ، 2011، ص 24 -27.

- **أصحاب المصالح** : مجموعة من الأطراف تربطهم مصالح بالمؤسسة كالدائنين الذين يقومون بدور المراقب الخارجي على أداء المؤسسة الموردين و العمال و الموظفين وليس من ضرورة أن يكون لهؤلاء نفس المصالح بل وقد تكون مصالحهم متعارضة ومختلفة فالدائنون يهتمون أكثر بكون المؤسسة قادرة على السداد بينما الموظفون فمن مصلحتهم أن تكون المؤسسة قادرة على الاستمرار و النمو[4].و يوضح لنا الشكل رقم 01 الأطراف المسؤولة والرئيسية التي تمثل الركيزة الأساسية التي يقوم عليها نظام الحوكمة إضافة إلى الدور الهام المخول لها لضمان حسن الأداء والاستمرارية.

الشكل رقم 01 : الأطراف الرئيسية الفاعلة في نظام الحوكمة

المصدر : محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري، دراسة مقارنة ، الطبعة الثانية ،الدار الجامعية ،مصر،2009،ص 20-21.

ويتضمن مصطلح الحوكمة مجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من العمليات والتي تتمثل في :

– الانضباط : أي اتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.

– الشفافية :تتمثل في تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث وتضمن الثقة والإفصاح السليم بالوقت المناسب عن الموضوعات المهمة المتعلقة بالشركة كالمركز المالي والاداء وحقوق الملكية .

[4]محمد مصطفى سليمان , دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي و الإداري , نفس المرجع السابق ذكره، ص20

– الاستقلالية :وهي آلية التي تقلل أو تلغي تضارب المصالح مثل الهيمنة من رئيس قوي للشركة أو مساهم كبير على مجلس الإدارة وهذه الآلية تبدأ من كيفية تشكيل المجالس وتعيين اللجان التي تعين مدقق خارجي مستقل وكفؤ مؤهل يقوم بممارسة عمله بما تقتضيه الأصول المهنية في عملية المراجعة ويقدم تأكيدات خارجية بأن القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي وأداء الشركة.

– المساءلة :أي إمكان تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وهي قاعدة تقضي بمحاسبة الذين يتخذون القرارات في الشركة أو المؤسسة أو الذين ينفذون الأعمال عن نتائج قراراتهم .

– المسؤولية : ويعني وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف المرتبطة بالمؤسسة أوالشركة وكما يقصد بها وضع أيضا توفير هيكل تنظيمي واضح يحدد نقاط السلطة والمسؤولية والمحاسبة .

– العدالة :ضمان معاملة متساوية للمساهمين كافة بما فيهم صغار المساهمون وإدراج نصوص خاصة بحماية المساهمين الصغار في النظام الأساسي للشركة .

– المسؤولية الاجتماعية :أي النظر إلى الشركة كمواطن جيد[5] .

2.1.1- محددات الحوكمة ومبادئها

أولا :محددات الحوكمة

لكي تتمكن أي مؤسسة اقتصادية أو شركة من الاستفادة من مزايا تطبيق الحوكمة يجب أن تتوافر على مجموعة من المحددات والضوابط وتشتمل هذه المحددات على مجموعتين خارجية وداخلية هما :

1- **المحددات الداخلية** :تشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين التي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة .

2- **المحددات الخارجية** :وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن حسن إدارة المؤسسة وتقليل التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص وتشير المحددات الخارجية إلى مايلي :

[5]ولد عيسى محمد محمود، مطبوعة بعنوان مفاهيم حول حوكمة الشركات ،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة مستغانم،أكتوبر 2013.

– المناخ العام للاستثمار في الدولة والذي يشتمل على قوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي مثل قوانين سوق المال والشركات , تنظيم المنافسة , ومنع المنافسات الاحتكارية والإفلاس.

– كفاءة القطاع المالي في التوفير اللازم للمشروعات.

– درجة تنافسية الأسواق السلع وعناصر الإنتاج.

– كفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية أو بعض المؤسسات الذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة ومنها : الجمعيات المحاسبية كأحمد فقير و المحاسبين والمحامين إضافة إلى الشركات العاملة في سوق الأوراق المالية [6].

ثانيا:مبادئ الحوكمة

دفعت الانهيارات المالية التي حدثت بدول جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وتعرض العديد من البنوك والشركات إلى الإفلاس بالإضافة إلى التحولات الاقتصادية وظهور الاقتصاديات الانتقالية الناشئة التي تثبت منهج التحرر الاقتصادي والانفتاح على الأسواق الخارجية كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي إلى المشاركة مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE في دراسة آلية الحوكمة ومختلف المعايير وانتهت الدراسة إلى صياغة 5 أقسام رئيسية تم إعلانها سنة 1999 تحت اسم مبادئ الحوكمة الشركات إلى أنه في عام 2004 تمت مراجعتها وإضافة مبدأ سادس وتشمل هذه المبادئ على :

1–المبادئ الخاصة بحقوق المساهمين :

تتضمن هذه المبادئ الحقوق الأساسية للمساهمين وتشمل عدة نقاط هامة تعمل على ضمان حقوق المساهمين ونذكر منها مايلي :

- تأمين طرق تسجيل الملكية
- نقل الملكية
- الحصول على معلومات ذات صلة بالشراكة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة
- المشاركة في التصويت في المبيعات العمومية
- الحق في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة

[6] ولد عيسى محمد محمود، مطبوعة بعنوان أهمية و محددات وركائز حوكمة الشركات ،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة مستغانم أكتوبر 2013 ص 9-10.

- الحق في الحصول على نصيب من الأرباح
- للمساهمين الحق في المشاركة في القرارات التي تتعلق بالتغيرات الجوهرية على الشركة
- أن يتسم السوق الذي يتم طرح أسهم الشركة فيه بالشفافية و الكفاءة[7].

2-المبادئ الخاصة بالمساواة في معاملة المساهمين :

يتضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق المساواة في معاملة كافة المساهمين بمن فيهم الأقلية و المساهمين الأجانب كما يجب أن يعامل المساهمون معاملة متساوية في الحصول على المعلومات بكل شفافية .

3-المبادئ الخاصة بدور ذوي المصالح :

يعترف إطار حوكمة الشركات بحقوق ذوي الشأن والمصالح التي تم إقرارها وفقا للقانون وتشجيع التعاون الفعال بينهم وبين الشركة ويتعلق الأمر بأصحاب المصالح في هذا المقام كل الأطراف التي تتقاطع مصالحها مع بقاء واستمرار الشركة (كالنقابة, الوصاية, الموردين, الممولين, الزبائن)كما يتضمن إطار الحوكمة بمشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين أداء الشركة وتمكينهم من الإطلاع على المعلومات المطلوبة .

4- المبادئ الخاصة بالإفصاح والشفافية:

يضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق مبدأ الإفصاح والشفافية في كافة الأمور الأساسية المتعلقة بالشركة بما فيها الوضع المالي بحيث:

- أن يشمل الإفصاح عن المعلومات التالية على سبيل المثال : النتائج المالية, أهداف الشركة, أعضاء مجلس الإدارة ورواتب كبار المديرين, هيكل وسياسات الحوكمة المطبقة في الشركة.
- إعداد ومراجعة المعلومات وكذلك الإفصاح عنها بأسلوب يتفق والمعايير المحاسبية والمالية المتعارف عليها .
- إجراء عملية المراجعة الخارجية بهدف إتاحة التدقيق الموضوعي للأسلوب المستخدم وإعداد القوائم المالية .
- ينبغي توافر القنوات التي يمكن من خلالها الحصول على معلومات في وقت ملائم و بالتكلفة المناسبة.[8]

[7] عبد القادر بريش،قواعد تطبيق الحوكمة في المنظومة المصرفية،مع اشارة الى حالة الجزائر،مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد المالي ،المدرسة العليا للتجارة ،الجزائر،العدد 2006،01،ص3

5-المبادئ الخاصة بمسؤوليات مجلس الإدارة :

- يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات وضع مخطط إستراتيجي للشركة والمراقبة الفعالة لأداء الإدارة والتأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة تجاه الشركة والمساهمين .

- يجب أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس من المعرفة التامة كما يجب أن يبذلوا كل الجهودات لصالح الشركة والمساهمين .

- الالتزام بالقوانين السارية مع الأخذ مصالح المتعاملين مع الشركة في عين الاعتبار.

- يسهر أعضاء مجلس الإدارة على تنفيذ المهام المحددة من بينها: اختيار شاغلي المناصب الهامة في الإدارة المالية وتحديد صلاحياتهم ورواتبهم مع توجيه ومراجعة إستراتجية الشبكة ووضع الأهداف ومراقبة التنفيذ .

- ضمان تكامل النظم المحاسبية والمالية وضمان تنفيذ نظم المراقبة الملائمة خاصة نظم مراقبة المخاطر والإدارة المالية .

- يجب أن يتحلى أعضاء مجلس الإدارة بالموضوعية في إدارة شؤون الشركة وبالاستقلالية .

تجدر الإشارة إلى أن هذه المبادئ ليست ملزمة بل الغرض منها يتمثل في كونها الإطار المرجعي بالإمكان الاستخدام من قبل صانعي السياسة عند إعدادهم للأطر القانونية والتنظيمية للحوكمة في الشركات وذلك بما يتفق والظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بهم حيث تعد هذه المبادئ دائمة التطور بطبيعتها وتتصف بالمرونة وينبغي على الشركات أن تدخل التجديدات المستمرة على أساليب ممارسة الحوكمة وتحقق مايلي :

- غاية المساهمين سواء كانوا أغلبية أو أقلية .
- مراعاة مصالح العمال والمجتمع .
- تشجيع جذب الاستثمارات المحلية والدولية .
- ضمان وجود هياكل إدارة يمكن معها محاسبة إدارة الشركة أمام المساهمين ووجود مراقبة مستقلة على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة .

[8] محمد حتاملة ،من الموقع الالكتروني www. hawkama.net/articles.aps ?id

Revue des reformes économiques et intégration eu économie mondial N°1 / 2006 p4

❖ ضمان مراجعة وتقييم الأداء ومدى الالتزام بالقانون والإشراف على المسؤولية الإجتماعية للشركة في ضوء الحوكمة الرشيدة[9] .

6– ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات: يجب أن يتضمن إطار الحوكمة كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفائتها كما يجب أن يتوافق مع أحكام القانون وأن يحدد بوضوح تقسيم ا المسؤوليات فيما بين السلطات التنظيمية والتنفيذية المختلفة[10]

لقد صيغت هذه المبادئ بحيث تتلائم مع الإطار الذي تقوم عليه المؤسسات والشركات وخاصة البنوك وتسعى إلى تحديد الأهداف واقتراح وسائل مختلفة لتطبيقها وليس هناك نموذجا مثاليا للحوكمة, ولكن الهدف تشكيل إطار قانوني وتنظيمي فعال يقع على عاتق الحكومات بحيث تتوافر المرونة الكافية التي تكفل بدورها المؤسسات العامة والخاصة ،ويأخذ بعين الاعتبار طبيعة المبادئ كونها دائمة التطور مما ينبغي تدخل مستمر للتجديدات المستمرة بأساليب متطورة تواكب التطورات في العالم [11] .وقد تم تجسيد أهم مبادئ الحوكمة الرشيدة حسب منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في الشكل رقم 02 نظرا لما تمتلكه من أهمية كونها اطارا فعالا ونموذج للحوكمة.

الشكل رقم 02 : مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية 2004

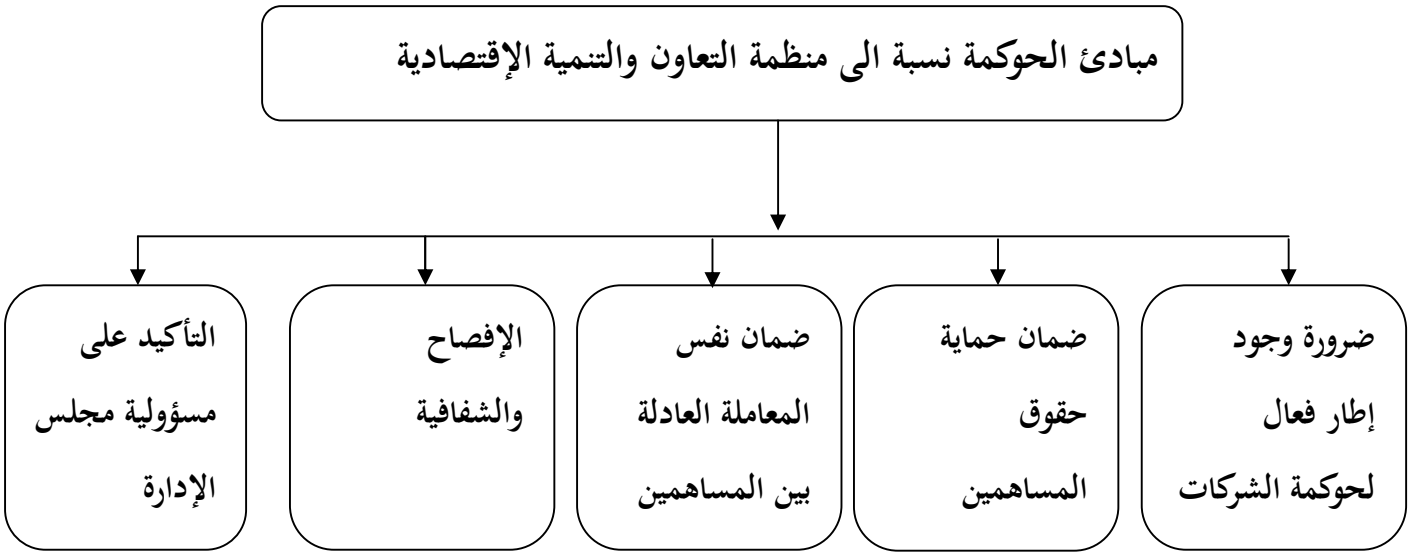

المصدر :ولد عيسى محمد ،مطبوعة بعنوان حوكمة الشركات ،نفس المرجع السابق ذكره

[9] عبد القادر بريش،نفس المرجع السابق ذكره،ص5–6

[10] ولد محمد عيسى محمد محمود ،محاضرات حوكمة الشركات ،نفس المرجع السابق ذكره،ص 1.

[11] علاء فرحان طالب،ايمان شيحان المشهداني ،الحوكمة المؤسسية ،نفس المرجع السابق ذكره، ص43.

يستدل من الشكل السابق أن الحوكمة تضم مجموعة من المبادئ التي تحتاج الى بيئة ضرورية تعي هذه المبادئ كي تقوم بتطبيقها بالشكل السليم فالحوكمة تستلزم اطارا فعالا لها وبيئة مناسبة حتى لايذهب الجهد المبذول سدى مما يتطلب تضافر الجهود الدولية والاقليمية فضلا عن المحلية التي تتكفل وتهتم بمختلف الضوابط مما يساعد في تطبيقها.

3.1.1- أهداف الحوكمة

يساهم تطبيق مبادئ الحوكمة في تحقيق مجموعة من الأهداف التي أشار إليها أحد من الباحثين ويمكن تلخيص أهم تلك الأهداف لما يأتي :

- كبح مخالفات الإدارة المحتملة وضمان التناغم الفعال بين مصالح الإدارة ومصالح المساهمين .
- التقليل من المخاطر المالية والاستثمارية السليمة .
- حماية حقوق المساهمين ومصالحهم من خلال وضع الإستراتيجية السليمة .
- تحسين دور أسواق المال في تنمية المدخرات .
- زيادة الثقة بالاقتصاد الوطني .
- إظهار الشفافية وقابلية المحاسبة على المسؤولية الاجتماعية .[12]
- تحسين الأداء المالي للشركة والبنك .
- الحفاظ على السمعة الاقتصادية للشركة من خلال التمسك بالقيم الأخلاقية.
- فتح السبيل لانفتاح الشركات على أسواق المال العالمية والوصول إلى أعلى المراتب لدى مؤسسات التقييم الدولية .
- التزام المؤسسة بالسلوكيات الأخلاقية والممارسات المهنية السليمة والآمنة مع الالتزام بالقوانين واللوائح والضوابط الرقابية والإشرافية .
- تساعد الحوكمة الجيدة أيضا للمؤسسات في دعم الأداء وزيادة القدرات التنافسية وجذب الاستثمارات للمؤسسات, وتحسين الاقتصاد بشكل عام من خلال :

[12] علاء فرحان طالب ،ايمان شيحان المشهداني نفس المرجع السابق ذكره ص 43-44

– تدعيم عنصر الشفافية في كافة معاملات وعمليات المؤسسات وإجراءات المحاسبة والتدقيق المالي على النحو الذي يمكن من الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري.

– ضمان التعامل بطريقة عادلة بالنسبة للمساهمين والعاملين والدائنين والأطراف الأخرى ذات المصالح خاصة في حال تعرض المؤسسات للإفلاس .

– تحسين كفاءة وفاعلية المؤسسات وضمان استمرارها ونموها في دنيا الأعمال.

– توضيح وعدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه.

– تمكين المؤسسات من الحصول على التمويل المرغوب من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب, وذلك من خلال بناء ورفع درجة الثقة في المؤسسات.

– تحسين وتطوير إدارة المؤسسة, ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على تبني إستراتيجية سليمة وضمان اتخاذ قرارات الدمج والسيطرة بناءا على أسس سليمة بما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء.

– إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين, وقيامهم بدور المراقبين بالنسبة لأداء الشركات

– إنشاء وتوليد الثقة بين أصحاب المصالح والإدارة وبما يؤدي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن[13].

ان تطبيق مبادئ الحوكمة يؤدي إلى تحسين إدارة الشركات والمؤسسات المالية وتجنب التعثر والإفلاس ويضمن تطوير الأداء ويساهم في إتخاذ القرارات على أسس سليمة .

و تتعلق الحوكمة بمجموعة من السياسات التي تهدف إلى تعزيز القيمة وضبطها سواء على المدى القريب أو البعيد إضافة إلى تعزيز دقة التقارير المالية .[14]

[13]عطا الله وارد خليل , محمد عبد الفتاح العشماوي ،حوكمة المؤسسة (المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة و الخاصة) الطبعة الأولى مكتبة الحرية للنشر و التوزيع ، القاهرة , 2008 ص57.

[14]باسم شمس الدين القيادة الإستراتيجية وحوكمة الشركات ،الطبعة الأولى, دار الكتاب الحديث , القاهرة، 2012 ص 293 – 327 .

2.1 – ماهية الحوكمة من المنظور البنكي

لقد أصبحت الحوكمة ضرورية في البنوك خاصة بعد تعقد نشاطها في الآونة الأخيرة و بالتحديد في مجال إدارة المخاطر التي تتعرض لها البنوك وسنتناول من خلال هذا المبحث شرح أهم المفاهيم المرتبطة بنظام حوكمة البنوك.

1.2.1 – مفهوم الحوكمة في البنوك

أولا :تعريف الحوكمة في البنك

تعني الحوكمة في البنك ، مراقبة الاداء من قبل المجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء الفاعلين الخارجين والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئات الرقابية وتنطبق الحوكمة في البنك على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة.

– وتتمثل أهم العناصر الأساسية في عملية الحوكمة في مجموعتين :

- وتتمثل المجموعة الأولى في الفاعلين الداخلين وهم حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراقبون والمراجعون الداخليون .
- أما المجموعة الثانية فتتمثل في الفاعلين الخارجيين والمتمثلين في المودعين وصندوق التأمين الودائع ووسائل الإعلام والشركات التصنيف والتقييم الائتماني بالإضافة إلى الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي .[15]

وتحدد الحوكمة في البيئة البنكية العلاقة البنكية بين إدارة البنك والمساهمين والأطراف الأخرى ذات صلة وتعمل في شكل أساسي على جمع بين القوانين والتعليمات الرقابية بهدف التأكد من تقيد البنك وتوافقها مع أهداف البنك ومعايير السلامة بشكل عام وأهداف البنك المركزي بالإضافة إلى أنها توفر آلية للربط بين مصالح المساهمين والجهات الأخرى ذات العلاقة بهدف تعزيز أداء البنك .

وهناك من يعرفها على أنها " النظام الذي تتم بموجبه إدارة البنوك ومراقبتها ابتغاء تحقيق غايتها وأهدافها فهو النظام الذي يتعاملون بموجبه مع مصادر رؤوس الأموال المساهمين والمستثمرين المؤسسين "[16]

[15] طارق عبد العال حماد ،حوكمة الشركات ، المفاهيم ، المبادئ ، التجارب ، التطبيقات الحوكمة في المصارف ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2000 ص 427

[16] جبار عبد الرزاق : الالتزام بمتطلبات اللجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي الغربي دراسة حالة دول شمال إفريقيا مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا , جامعة شلف , الجزائر ،العدد السابع ، 2009 ص 80.

ويمكن تعريفها أيضا بأنها مجموعة من الأساليب والإجراءات الخاصة التي تبين كيفية تسيير مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين لمختلف نشاطات البنك وشؤونه من خلال :

- تحديد الأهداف الإستراتيجية للبنك وذلك يتم عن طريق وضع مجموعة من الخطط التي تضمن سلامة البنوك.

- متابعة سير العمليات اليومية للبنك عبر مجموعة من القواعد واللوائح التنظيمية .

- القيام بمسؤوليات تجاه أصحاب المصالح على أكمل وجه .

- التأكد من سيرورة أنشطة البنك تبعا لما جاء في اللوائح والقوانين.

ولقد عرف بنك التسويات الدولية الحوكمة في البنوك بأنها الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الادارة والادارة العليا، والتي تحدد كيفية وضع أهداف وإدارة وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين .ورأى بعض الخبراء أن الحوكمة من المنظور المصرفي تعنى تطور الهياكل الداخلية للبنوك بما يؤدي إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة .[17]

معنى أوسع، يشمل نظام الحوكمة من المنظور البنكي الطريقة التي تدار بها شؤون البنوك، من خلال الدور المنوط به لكل من مجلس الإدارة والإدارة العليا،بما يؤثر على تحديد أهداف البنك، ومراعاة حقوق المستفدين، وحماية حقوق المودعين. وبازدياد التعقيد في نشاط البنوك،أصبحت عملية مراقبة إدارة المخاطر من قبل السلطة الرقابية غير كافية، وباتت سلامة الجهاز البنكي تتطلب المشاركة المباشرة للمساهمين ومن يمثلونهم في مجلس **إدارة البنك**[18].

ثانيا :ركائز الحوكمة في البنوك

من أجل أن يؤدي مفهوم الحوكمة دور المشار إليه لابد من توافر مجموعة من الركائز التي تساهم في تعزيز النظام في **المؤسسات عموما والبنوك بشكل خاص** وإن من أهم الركائز التي يتناولها الباحثون والمحللون نذكر مايلي :

[17] محمد طاهر، الحوكمة في البنوك، من الموقع الاكتروني : www.financial 2 manager.wordpress.com، تمت رؤية المنشور ب 2015/04/16 ، ص1.

[18] المعهد المصرفي المصري،نظام الحوكمة في البنوك، العدد 06 ، ص 01 ، متاح على الموقع الالكتروني **www.ebi.gov.eg**

أ- **السلوك الأخلاقي** : يشير هذا المرتكز إلى البنية الأخلاقية و مجموعة القيم الخاصة التي يتم تعميمها في البنك وتجدر الإشارة إلى توضيح ما تعنيه القيم الخاصة أن تحدد تلك القيم النطاق المناسب لإجراء الحوار الصريح في الوقت الصحيح حول حل المشكلات فضلا عن كونها تمنع الفساد وتعاطي الرشوة في التعاملات سواء على المستوى الداخلي أوالخارجي للعمليات البنكية ، فضلا عن أنها تحد من تلك النشاطات والعلاقات التي تحجب دور الحوكمة المؤسسية من خلال تضمين مجموعة من المبادئ التي تمنع التربح الوظيفي بمعنى الرشوة ،تسريب بيانات الزبون وتعارض المصالح.

ويؤكد معظم الباحثين في هذا المجال أهمية مواثيق الشرف والمواثيق الأخلاقية للعمل على الرغم من أنها ليست في قوة القوانين واللوائح من ناحية الالتزام بها لكنها تغطي احتمالات التحايل على الأعراف والتقاليد المهنية والاجتماعية بل تعد في غاية الأهمية لبناء اطار الحوكمة ،لأنها تتعامل مع الجوانب المتعلقة بالطاعة والاختيار وليس من منطلق الاكراه والالتزام بقواعد السلوك المهني الرشيد .

ب - الرقابة و المسائلة : يتحتم وجود نظام فعال للتقارير المالية لكي تكتمل أحكام الرقابة الفعالة على أداء البنوك على أن يتسم هذا النظام بالشفافية والإفصاح وبقدر يكفل توفير المعلومات المناسبة، وتوافر هذا المرتكز يضمن الدور الفعال للسلطات الرقابية وإدراكها لأهمية دورها الرقابي لأنها ركيزة من بين ركائز الحوكمة في البنوك[19] فتطبيق المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن اللجنة الدولية لمعايير المحاسبة كل ذلك يعد دعامة لسلامة وضمان أمن البنوك وسلامة الأنظمة المالية والمحاسبية خاصة بما في ذلك أنظمة اعداد التقارير وحماية الموجودات بشكل خاص ،وهذا من خلال نظام رقابة داخلي فعال يعمل بموجب القوانين واللوائح التنظيمية الداخلية، على أن يتم الإشراف عليه وتقييمه بشكل دوري وتحديثه كل ما تطلب الأمر ذلك .

ج - إدارة المخاطر : برزت الحاجة الملحة إلى الاعتناء بإدارة المخاطر بسبب التطورات السريعة فضلا عن تقدم التكنولوجي السريع وهذا ما دعا إلى ضرورة تشكيل إدارة المخاطر التي تتعرض لها البنوك وذلك ضمانا لإحكام الرقابة وسيطرة على الرقابة على الأنشطة التي ترتبط موجوداتها بالمخاطر كالقروض،السندات والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار.[20]

[19] علاء فرحان طالب ،إيمان شيماء الشهداني نفس المرجع السابق ص 50 ص 55 .

[20] ولد محمد عيسى محمد محمود ،محاضرات حول حوكمةالشركات،مرجع سابق ذكره، ص 12 .

ففي أواخر الثمانينات قد أخذت الأعمال البنكية التقليدية بالنقصان وقد أتاح نمو الأسواق المالية الدولية والتنوع الكبير في الأدوات المالية للمصارف الدخول على مزيد من الأموال مما أتاح لها تقديم خدمات أكثر تطورا إضافة إلى استخدام أساليب فنية جديدة،وهكذا أصبحت الممارسات على مستوى البنوك للأعمال التقليدية – على أساس تلقي الودائع ومنح القروض – هي جزء من أعمال البنك الأساسية وغالبا ما تكون أقل ربحية له. واليوم على أساس المعلومات والتعاملات في الأسواق المالية فضلا عن الابتكارات المالية وتسويق الموجودات من خلال طرح مفاهيم جديدة مثل مبيعات ومبادلات القروض وتوريق الموجودات كل ذلك أصبح من المصادر الرئيسية لربحية البنك ،لكن ذلك أدى إلى ارتفاع تقلبات العائد والتعرض لدرجات مخاطرة عالية في ذات الوقت وبما أن تقليل المخاطر هو أحد أهداف الحوكمة فقد حاول الباحثون في هذا المجال تحديد الغرض من إدارة المخاطر من خلال التعرف على الأحداث المرتقبة والمخاطر المحتملة وقياس تلك المخاطر وتقدير الخسائر التي يمكن أن تتأتى عنها إضافة إلى إحكام الرقابة والسيطرة على الأنشطة التي ترتبط موجوداتها بالمخاطر وإعداد الدراسات قبل التعرض لخسائر.[21]

2.2.1 - العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة في البنوك

يتطلب التطبيق السليم للحوكمة في البنوك توفر مجموعة من العناصر الأساسية نذكر منها :

- وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة قيم ومبادئ تكون معلومة لجميع العاملين في البنك :

تصعب إدارة الأنشطة المتعلقة بأي مؤسسة بنكية بدون تواجد أهداف إستراتيجية و مجموعة من المبادئ للإدارة يمكن الاستعانة بها لذا تقع على عاتق مجلس الإدارة البنك وضع الإستراتجيات التي تمكنه من التوجيه وإدارة أنشطة البنك وعليه أيضا تطوير المبادئ التي يتداولها البنك وأن تؤكد هذه المبادئ أهمية المناقشة الصريحة والآنية للمشاكل التي تتعرض للبنك وتضمن هذه المبادئ وضع حد لحدوث الفساد والرشوة.

- وضع و تنفيذ سياسات محددة وواضحة في البنك

على مجلس الإدارة الكفء أن يحدد السلطات والمسؤوليات الأساسية للمجلس وكذلك للإدارة العليا كما يتعين على الإدارة العليا تحديد المسؤوليات المختلفة للموظفين وفقا لتدرجهم الوظيفي.

- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة

[21] علاء فرحان طالب ،ايمان شيحان المشهداني ،نفس المرجع السابق ص 54 .

يتعين على أعضاء مجلس الإدارة إدراكهم للدور المنوط بهم في عملية **الحوكمة وعدم** خضوعهم لأي تأثيرات **خارجية أو**داخلية أن يعتبر مجلس الإدارة **المسؤول** الأول عن عمليات البنك وعن المتانة المالية له مما يحتم عليه مجلس الإدارة متابعة أداء البنك **وأن تتوفر لديه المعلومات الكافية** حتى يستطيع تحديد أوجه القصور وبالتالي يتمكن من اتخاذ إجراءات صحيحة في الوقت المناسب لها .

❖ **ضمان توافر مراقبة ملائمة لأنشطة البنك:**

من المهم للغاية أن تضمن الإدارة العليا للبنك مراقبة ملائمة لنشاطاته على اعتبارها عنصرا أساسيا في الشهر على **تطبيق مبادئ الحوكمة داخل هياكل البنك**[22].

❖ **الاستفادة الفعلية من تقارير المراجعون الداخلين والخارجيين:**

يعد الدور الذي يلعبه المراجعون دورا حيويا بالنسبة لعملية الحوكمة لذا على مجلس الإدارة والإدارة العليا إدراك أهمية عملية المراجعة والعمل على نشر الوعي بهذه الأهمية لدى كافة العاملين بالبنك واتخاذ كافة الإجراءات التي **تضمن استقلالية المراجعين و تمكنهم من رفع تقاريرهم مباشرة** إلى مجلس الإدارة وكما يتعين الاستفادة بفعالية من النتائج التي توصل إليها المراجعون مع العمل على حل المشاكل التي يحددها المراجعون[23].

❖ **ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك:**

يجب أن تتوافق الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه وإستراتيجيته والبيئة المحيطة به **ويتطلب تحقيق هذا الأمر أن يكون** في البنك سلم واضح للمكافآت والحوافز وربطها بالأداء.

مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة، إذ لا يمكن تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك بدقة في حالة نقص الشفافية في المعلومات وعدم تمكين أصحاب المصالح والمساهمين والمتعاملين في السوق **والزبائن من الحصول على المعلومات الصا**فية حول البنك ومدى صحته المالية وكفاية رأس ماله وغيرها من الأمور التي تدعم ثقة البنك مع محيطه، لذا فإن الشفافية تعد أحد الأسس الرئيسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة .

[22]prowse ;s'the corporategovernancesystemin banking what do we know BNL review ;march ;1997 Par « Revue des reformes économiques et intégration en économie Mondial n°=1 / 2006 p9 »

- دور سلطة الإشراف والرقابة :يتعين أن تكون السلطات الإشرافية والرقابية على دراية ووعي كامل بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء البنوك، كما تعمل بحرص على جعل البنوك تتبنى هذه المبادئ .

ولقد بات واضحا أن الاهتمام المتزايد والمتنامي على الساحة العالمية يعود إلى الارتباط الوثيق بين تفعيل الإشراف والرقابة على المؤسسات المصرفية، بحيث تحكم وتدير أعمالها في إطار هيكل تنظيمي ملائم الذي يحكم ويقوم أداء المؤسسات المالية وتنظيم المسؤوليات والصلاحيات المتداخلة بين جميع الأطراف، وهذا يساعد السلطات الإشرافية والرقابية على أداء مهامها على النحو المنشود وضمان النمو والاستقرار البنكي[24].

3.2.1- أهداف تطبيق الحوكمة في البنوك

يساعد تطبيق الحوكمة في البنوك على تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:

- تحسين الكفاءة الاقتصادية للبنوك وضمان تطبيق مبدأ الفصل بين الملكية والإدارة.

- تحديد الهيكل اللازم ومختلف الوسائل والطرق المنتجة لتحقيق أهداف البنك.

- توزيع مسؤولية الرقابة لكل من مجلس الإدارة والمساهمين الذين تمثلهم الجمعية العامة للبنك وذلك من أجل ضمان المتابعة الجيدة لكافة التعديلات التي تطرأ على القوانين المسيرة لشؤون البنك.

- الفصل والتمييز بين مهام ومسؤوليات كل من المديرين التنفذيين وأعضاء مجلس الإدارة.

- تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.

- توفير لكل من المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين الإمكانية للمشاركة في الرقابة على أداء البنك.

- تجنب والتقليل من حدوث مشاكل محاسبة و مالية، الأمر الذي يساعد على منع تعرض البنك لعدة أزمات والمحافظة على استقرار نشاطه مما يساعد على تحقيق الاستقرار والتنمية في الاقتصاد ككل[25]

[24] محمد زيدان،أهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ،جامعة شلف ،ص23

[25] ابراهيم اسحاق نسمان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، دراسة تطبيقية على قطاع المصارف، رسالة ماجيستر، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين2009ص 20

http//www.KANTA KJ . COM / FIGH / FILES/ MANAGER / 859 PDF .CONSULTE LE 03/03/2015.

- الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي، ويتضمن نقطتين أساسيتين هما:

❖ **تجنب** مخاطر إفلاس البنوك من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المالي ككل.

❖ وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في المصارف سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.

- ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي، **يكون ذلك من خلال**:

❖ **فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر.**

❖ **تقييم العمليات الداخلية للمصارف وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات المصارف مع الأطر العامة للقوانين الموضوعة.**

❖ حماية المودعين، ويكون ذلك عن طريق تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات **المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة.**

3.1 - نموذج الحوكمة الجيد في البنوك

تتضمن الحوكمة في البنوك عدة أساليب ونماذج تضمن الآداء المميز والفعال لها. والتي من شأنها أيضا التأثير في **تحديد الأهداف المرجوة وهذا ما سنتطرق إليه من خلال هذا المضمون.**

1.3.1- متطلبات نموذج الحوكمة الجيد في البنوك

يمكن تصنيف أهم الأطراف التي تضمن الحوكمة الرشيدة والجيدة في البنوك إلى طرفين. **وكل طرف له أدوار** ومسؤوليات إلتزامه بمهامها مما يسهل تطبيق نظام الحوكمة بشكل فعال وتتمثل هذه الأطراف في:

أولا: الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالفاعلين الداخلين :

❖ المساهمون: (حملة الأسهم) يلعب المساهمون دورا هاما في مراقبة أداء البنوك كونهم يوفرون رأس المال الضروري ويملكون سلطة قوية فلهم صلاحية تعيين أو فصل مجلس الإدارة كما أنه لا يمكن إتمام بعض الصفقات **إلا بموافقتهم**[26].

❖ **أصحاب** المصالح: هم الأطراف الذين لهم علاقة بالبنك وليس بالضرورة أن يكونوا من حملة الأسهم مثل المودعين، عملاء البنك، العمل، والموظفين داخل البنك من اهتماماتهم الأولى ازدهار البنك لأن ذلك يضمن مصالحهم بالدرجة الأولى.

[26] ابراهيم اسحاق نسمان ،نفس المرجع السابق ذكره ،ص 20

❖ مجلس الإدارة: يترأس مجلس الإدارة رئيس يتم انتخابه **من طرف أعضاء هذا المجلس الذي عليه أداء المهام** التي يمكن من تفعيل نظام الحوكمة داخل البنك. **ويقوم المجلس بتكوين لجان لمساعدته على التأكد من سلامة** إدارة البنك ومن بين هذه اللجان الأكثر تواجد في كل البنوك تقريبا هي اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق **والمراجعة.**[27]

- **اللجنة التنفيذية:** يترأسها الرئيس التنفيذي وأعضاءها من كبار المديرين في البنك، مهمتها الأساسية تتمثل في التعامل مع المواضيع ذات الأثر الفعال في إستراتيجية البنك وليس لها أي تدخل في اختصاص أي **لجنة أخرى.**
- **لجنة التدقيق والمراجعة: هي لجنة مستقلة مهمتها الرئيسة** تتمثل في المشاركة في إعداد التقارير المالية **وعملية المراجعة الداخلية والتأكد من الالتزام بتطبيق القوانين واللوائح وهي تعمل بشكل أساسي مع المراقبين والمشرفين.**

إضافة إلى لجان أخرى متخصصة **تشكلها بعض البنوك مثل لجنة الأجور والمكافآت لجنة التعيينات، لجنة إدارة المخاطر..**الخ.

❖ **الإدارة التنفيذية:** يترأسها المدير التنفيذي الذي تتمثل مهمته في التعاون مع فرق الإدارة للنشاطات والعمليات اليومية للبنك بالطريقة التي تتماشى مع السياسات الموضوعة من طرف **مجلس الإدارة.**

❖ **المراجعون الداخليون:** لهم دور هام جدا في تقييم عملية إدارة المخاطر **عن طريق قيامهم بكشف ومنع** حالتي، **الغش والتحايل.**

ثانيا: الأدوار والمسؤوليات الخاصة بالفاعلين الخارجين :

يمكن تقسيم الأطراف الخارجيين والذين يمثلون النموذج الفعال في نظام الح**وكمة** في البنوك إلا قسمين رئيسين :

❖ الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي: يعتبر الإطار القانوني عنصرا جد هام حيوي داخل البنك بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي والذي تحول إلى الإطار العام له من السيطرة المطلقة إلى العمل على تشجيع إتباع **السلوك المناسب للتحكم** في توجيه الائتمان وذلك لضمان سلامة البنوك.

[27] المعهد المصرفي المصري،نظام الحوكمة في البنوك، مفاهيم مالية، العدد السادس، ص 2.

❖ **دور العامة (الجمهور):** لهم دور جد فعال في تطبيق الحوكمة في البنوك لأن على المتعاملين في السوق تحمل ما عليهم من مسؤوليات فيما يتعلق بالقرارات الخاصة باستثماراتهم، وحتى يستطيعوا فعل ذلك فهم بحاجة **لتوفر كل من الشفافية** والإفصاح في كل المعلومات المالية وتقارير التحليل المالي ويمكن تقسيمهم إلى:

أ- **المودعين:** دورهم الأساسي يتمثل في الرقابة على أداء البنوك وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم في حالة ما إذا أراد البنك أن يجازف بتحمل مخاطر كبيرة.

ب - شركات التصنيف والتقييم الائتماني: **هي** مؤسسات تساعد على دعم الالتزام في السوق إذ تقوم بالتأكد من توفر المعلومات الضرورية لصغار المستثمرين الأمر الذي يزيد من درجة الشفافية في المعلومات المالية ودعم حماية المتعاملين في السوق[28].

❖ **وسائل الإعلام: تساعد على نشر المعلومات اللازمة ورفع كفاءة العنصر** البشري ومراعاة مصالح الفاعلين في السوق إضافة إلى تأثيرهم على رأس المال وذلك لقيامها بممارسة ضغوطات على البنك تجبره على ذلك. [29]

ويمكننا تلخيص كل ما سبق في الشكل **رقم 03**

[28] المعهد المصرفي المصري، نظام الحوكمة في البنوك، مرجع سابق ص 03-04.

[29] **حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لارساءالحوكمة، نفس المرجع السابق** ذكره ،ص83

شكل رقم 03 : النموذج الأساسي للفاعلين في نظام الحوكمة في البنوك.

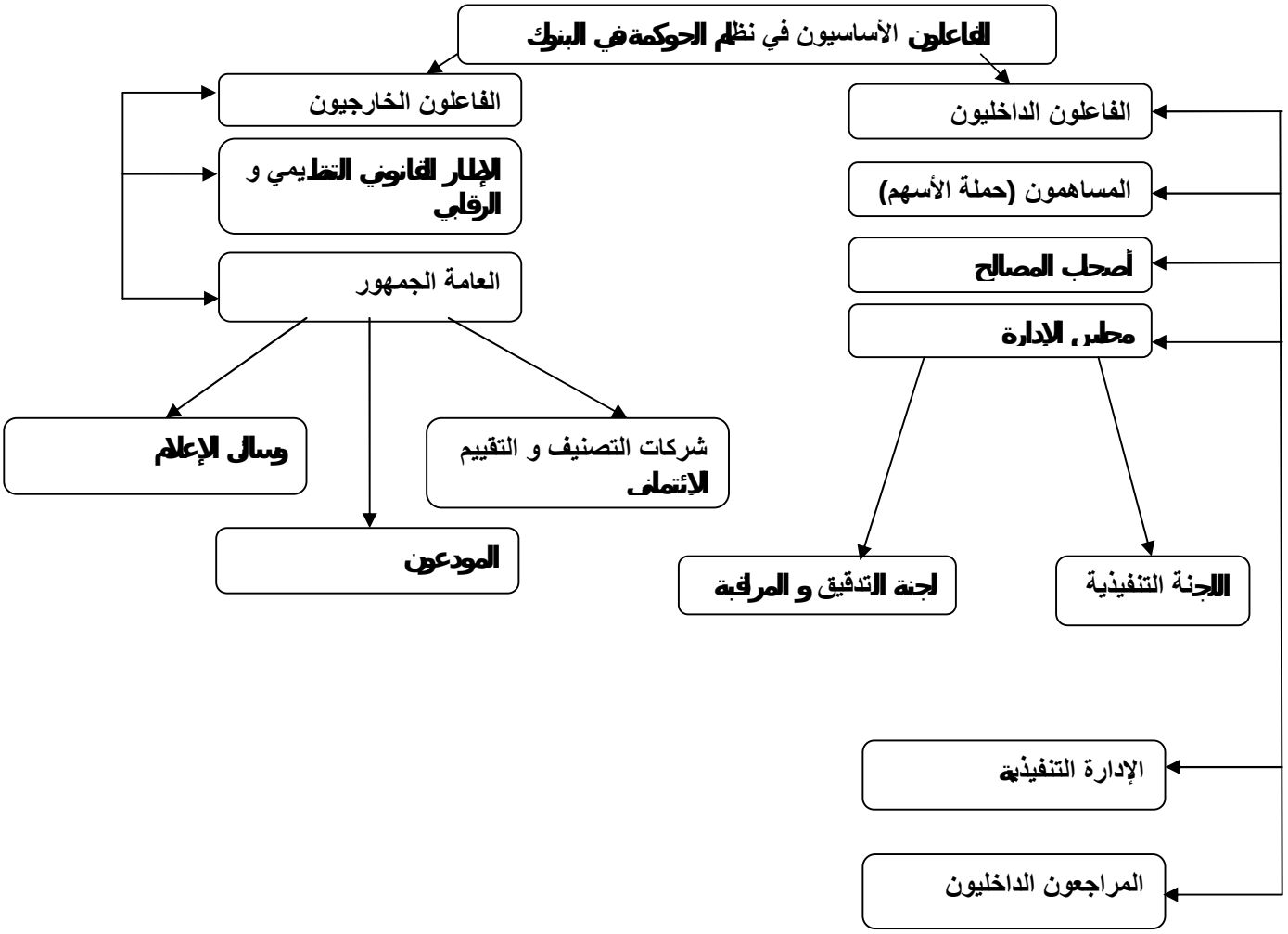

المصدر : حبار عبد الرزاق ،الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في قطاع المصرفي العربي ،مرجع سابق ذكره،ص83

2.3.1– أبعاد تنفيذ الحوكمة الجيدة في البنوك

إن تنفيذ الحوكمة الجيدة في البنوك لها بعدين أساسين: بعد داخلي وآخر خارجي يتمثل البعد الخارجي في القواعد الاحترازية بينما البعد الداخلي فيتمثل في طريقة إدارة البنك.

أولا:البعد الخارجي والذي يتمثل في القواعد الاحترازية:

يمكن تعريف القواعد الاحترازية بأنها جملة من التدابير التي تسمح بالتخفيض أو التحكم في المخاطر الناجمة عن المكونات المختلفة للنظام المالي، ويجب أن توضع هذه القواعد بغرض تحقيق هدفين أساسين وهما استقرار النظام المالي، وحماية حقوق الدائنين تهدف هذه القواعد الاحترازية إلى تحقيق التنسيق بين شروط المنافسة البنكية القوية السلامة البنكية وتطوير نشاط البنوك.

أ- تحقيق التنسيق بين شروط المنافسة وذلك من خلال تقرير المنافسة البنكية كونها تسمح للنظام البنكي بالتطور والمحافظة على استقراره وقوته.

ب-تقوية السلامة البنكية: ويكون ذلك بإنشاء معايير للرقابة بشكل دائم والمحافظة على استقرار النظام البنكي للحفاظ على الثقة في النظام وتجنب الأزمات التي تنتج عن العمليات البنكية.

ت-تطوير نشاط البنوك: والمقصود هنا توفير أدوات حديثة ومطورة تضمن الحفاظ على الثقة في هذا النظام. [30]

ثانيا: البعد الداخلي: طريقة إدارة البنك.

ويتمثل في مجلس الإدارة كما ذكر سابقا والذي له أهمية في بناء لوحة قيادة أكثر فعالية خاصة بعد أن أصبح دوره أكثر تعقيدا مثل وضع استراتيجيات طويلة المدى، إنشاء وتطبيق أنظمة الرقابة الداخلية والتأكد من أن كل القرارات قد تم اتخاذها بطريقة مسؤولة وشفافة[31].

[30] houssemrache , la conférence bancaire, un Survey de littérature,op,cit,p10,12

[31] باسم شمس الدين،القيادة الإستراتيجية وحوكمة الشركات، الطبعة الأولى، القاهرة،دار الكتاب الحديث، 2012 ص 319

3.3.1 – سبيل تفعيل الحوكمة للخروج من الأزمات البنكية

تتعدد الخطط والاستراتيجيات التي تنتهجها **السلطات المعنية بالحوكمة** في البنوك للحد من الأزمات والتعامل معها بطريقة سليمة، ونذكر من بين هذه السبل ما يلي:

- **إعادة بناء السيولة:** حيث تحتل هذه المسألة الأولوية بعد **تحديد متطلبات ذلك فور حدوث الأزمة وتعد من بين** الاستراتيجيات الهامة التي تتبناها البنوك لضمان الاستقرار المصرفي .

- **تعزيز إدارة المخاطر: وذلك بالاستفادة من الأخطاء والتصدي** لها **ويكون بالكشف عنها ومعالجتها بعد تحديد** أهم الأسباب التي أدت الى حدوث هذه الأخطاء.

- **الأصول المسمومة:** معالجة أصول المصارف المسمومة والخسائر المترتبة عليها وقطع العلاقات التي تؤدي الى **تفاقم المشاكل .**

- **الدور التحفيزي للحكومات و البنك المركزي: حيث تلعب** هذه الأخيرة دورا هاما في معالجة الأزمة وذلك **بفرض الرقابة المستمرة ودعم السيولة لدى البنوك.**

- **ضرورة التفاهم و التنسيق بين الأسرة المصرفية:**لذلك فإن التفاهم المشترك بين البنك المركزي مع البنوك سيساهم في تعزيز الثقة المطلوبة في وقت الأزمات.

- تحديد المسببين للأزمة ومعاقبتهم بطرق قانونية تحد من الفساد المالي والاداري .

ويمكن استنتاج بأن إنقاذ الاقتصاد هو الهدف الأساسي **وذلك** بالاهتمام بالعوامل التي تؤدي إلى استقرار النظام البنكي.**وان الحوكمة الرشيدة عامل من العوامل المساعدة على تحقيق الأهداف المنشودة .**

* * *

إن وجود نظام بنكي سليم يعتبر أحد الركائز الأساسية لسلامة النظام المالي والقطاع الاقتصادي ككل، وذلك لأن **الجهاز البنكي** يعتبر أحد أهم الأجزاء في النظام المالي كما يعتبر الممول الأول للتنمية الاقتصادية. **ولقد بينت** الدراسات أهمية الحوكمة السليمة في المصارف خاصة بعدما تزايدت العوامل التي تؤدي إلى عدم الاستقرار في **القطاع البنكي**.ونظرا لتداخل مصطلح الحوكمة في العديد من الأمور التنظيمية ،الاقتصادية ،المالية والاجتماعية ،**فانه من الصعب** إيجاد **تعريف موحد للحوكمة إلا** أنها تعتبر كل نظام أو أسلوب يتم من خلاله **إدارة ورقابة المؤسسة** في شفافية وأمان بما يضمن تحقيق مصالح جميع الأطراف .**ولقد ساعدت دراسة هذا الفصل من التعرف** على مختلف الجوانب الأساسية للحوكمة في المؤسسات بصفة عامة وفي البنوك بصفة خاصة.وحتى تستفيد البنوك **استفادة فعلية من منافع الحوكمة** يجب عليها توفير جملة من العناصر الرئيسية والشروط اللازمة حتى يكون النموذج الذي تطبقه هذه البنوك نموذجا **جيدا**.

الفصل الثاني

الفصل الثاني

دور الرقابة كآلية للحوكمة في البنوك الجزائرية

تنبع أهمية الإشراف والرقابة على البنوك من أهمية الدور التي تلعبه هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية للدول وقد اتسع نشاط الإدارة العامة وازداد حجم المال العام مع تطور وظيفة الدولة في المحافظة على الأمن الداخلي والخارجي وإقامة العدل إلى التدخل في مختلف نواحي النشاط الاقتصادي .ولما كانت الرقابة ذات صلة بالإدارة وما تقوم به الدولة من رقابة مالية فان ازدياد حجم المال واتساع نشاط الدولة يتطلب المزيد من الرقابة المالية الفعالة التي تكفل المحافظة على النظام المالي ،وقد ازدادت أهمية الرقابة البنكية في العقود الأخيرة نتيجة انتشار البنوك والمؤسسات المالية على نطاق واسع، الأمر الذي أدى إلى بروز حاجة متزايدة وملحة أمام إدارة هذه المؤسسات للبحث عن أهم الآليات والطرق التي تضمن سلامة الجهاز المالي والمحاسبي لها وتمكنها من تقييم نتائج أعمالها ووضع خططها المستقبلية ولقد أصبح تبني مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية أمرا ضروريا لتمكين الجهاز المصرفي من تطبيق آليات التحكم الخارجي ودعم وعصرنة النظام المالي ومن خلال هذا الفصل يمكننا شرح وتبيان أهم الآليات الرقابية ودورها في تفعيل قاعدة الحوكمة في البنوك الجزائرية وقد أخذنا لجنة بازل للرقابة المصرفية كمثال عن ذلك.

1.2- مفاهيم حول الرقابة في البنوك الجزائرية

تعد الرقابة البنكية من الأدوات التي تسعى للتحقيق أهداف السياسة المالية كما أن دورها لا يقتصر على صيد الأخطاء فقط ولكن الرقابة هي جزء من العمل الإداري و لما كان الموضوع الذي نحن بصدد دراسته هو الرقابة البنكية كتطبيق عملي في المجال المتخصص بالبنوك فإننا نسعى من خلال هذا المبحث إلى إعطاء مفهوم شامل حول هذه الأداة باعتبارها جزء لا يتجزأ عن الحوكمة الرشيدة أو الحكم الراشد.

1.1.2 – مفهوم الرقابة البنكية

يمكن تعريف الرقابة على أنها جزء أساسي من العملية الإدارية ويتمثل هدفها الرئيسي في التحقق من أن التنفيذ والأداء الفعلي يسيران طبقا للخطة الموضوعة فهي ليست جامدة. حيث هناك حدود مسموح بها بلا اختلاف بين الخطة الموضوعة والتنفيذ. كما تهدف الرقابة إلى تبيان نقاط الضعف وتجنب الأخطاء وتصحيحها في حالة وقوعها ووضع النظم الكفيلة لعدم تكرار حدوثها وعليه، فإن الرقابة تتمثل اكتشاف وتحليل المشاكل قبل التنفيذ وفي مرحلة التنفيذ نفسها، والقيام بالعمليات التصحيحية أولا بأول كما تشمل الرقابة على مجموعة العمليات التي يقصد منها التأكد من أن التنفيذ قد تم وفق النصوص القانونية والأنظمة والتعليمات والتوجيهات الصادرة عن الجهات المسؤولة. [1] وقد تعددت التعاريف واختلفت حيث تميزت بثلاثة اتجاهات من أهمها ما يلي :

الاتجاه الأول : ويهتم بالجانب الوظيفي للرقابة ويركز على الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها فهو يهتم بوجود عمليات معينة يلزم توافرها لإمكان تحقيق الرقابة ويضمن تحديد الأهداف المطلوب الوصول إليها .

الاتجاه الثاني : ويهتم بالرقابة من حيث كونها إجراءات ويركز على الخطوات التي يتعين إجراءها للقيام بعملية الرقابة ،فلإتمام عملية الرقابة يتطلب الأمر وجود بيانات عن أوجه النشاط المختلف كشرط أساسي للقيام بالرقابة على أن تعد بشكل يمكن الاستفادة بها في متابعة النشاط ومراجعة نتائج الأعمال[2].

الاتجاه الثالث : الإشراف والفحص والمراجعة من سلطة لها الحق للتعرف على كيفية سير الأعمال داخل الوحدات وللتأكد من حسن استخدام الأموال العامة في أغراض مخصصة لها من خلال أحكام القوانين واللوائح والتعليمات ،ولتتحقق من تنفيذ هذه الوحدات لأهدافها بكفاءة ينبغي لها الكشف عن ما قد يقع من مخالفات وانحرافات وبحث عن أسباب حدوثها واقتراح وسائل العلاج لتفادي تكرارها مستقبلا حفاظا على المال العام ولتحسين الأداء مستقبلا لتخصيص أمثل للموارد الاقتصادية .

وتعد الرقابة السليمة شرطا أساسيا لاستمرارية البنوك، و التأكيد على سلامة مراكزها المالية بتجنيبها المخاطر مع تحقيق فعالية الأداء وبالتالي الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي ككل[3]. وإن وجود قطاع مصرفي كفؤ وفعال يخدم الاقتصاد الوطني والتغيرات في السياسة النقدية يتطلب تفعيل أسس ومعايير الرقابة والإشراف بالإضافة إلى تنظيم

[1] خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، ط1،دار وائل للنشر، 1998 ص 67

[2] عوف محمود الكفراوي ،الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق،جامعة الاسكندرية ،الطبعة الثالثة،2005 ص17.

[3] علي عباس، الرقابة الإدارية في منظمات الأعمال، إثراء للنشر والتوزيع،ط1، عمان الأردن، 2008 ص 19 .

النشاط البنكي مما يدعم التحول نحو الأحسن ويساهم في انخفاض نسبة القروض المتعثرة وارتفاع المعدلات المناسبة لكفاية رأس المال حيث يشير مفهوم الرقابة البنكية إلى إرساء قواعد متينة للعمل البنكي إضافة إلى متابعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

وتتم الرقابة في البنوك نتيجة لتوزيع العمل في البنك بشكل تراقب معه أعمال الموظف من قبل موظف آخر ليتم التأكد من أن تنفيذ العملية يسير بالشكل المطلوب.[4]

والهدف من الرقابة هو التأكد من صحة العمليات البنكية المنجزة وتطابق المعطيات المصرح بها لدى البنك مع المعطيات الرقمية المحصل ليها، كما يتم أيضا فحص واحترام التنظيم المتعلق بالبنك في مجال التسيير، كما يمكن أن تكون الرقابة في البنوك دورية في إطار برنامج سنوي محدد من طرف اللجنة المصرفية وكل التقارير ترسل إلى اللجنة المصرفية[5]

الشكل رقم 04 : مخطط العلاقات الأساسية للرقابة البنكية – مراقبة البنك

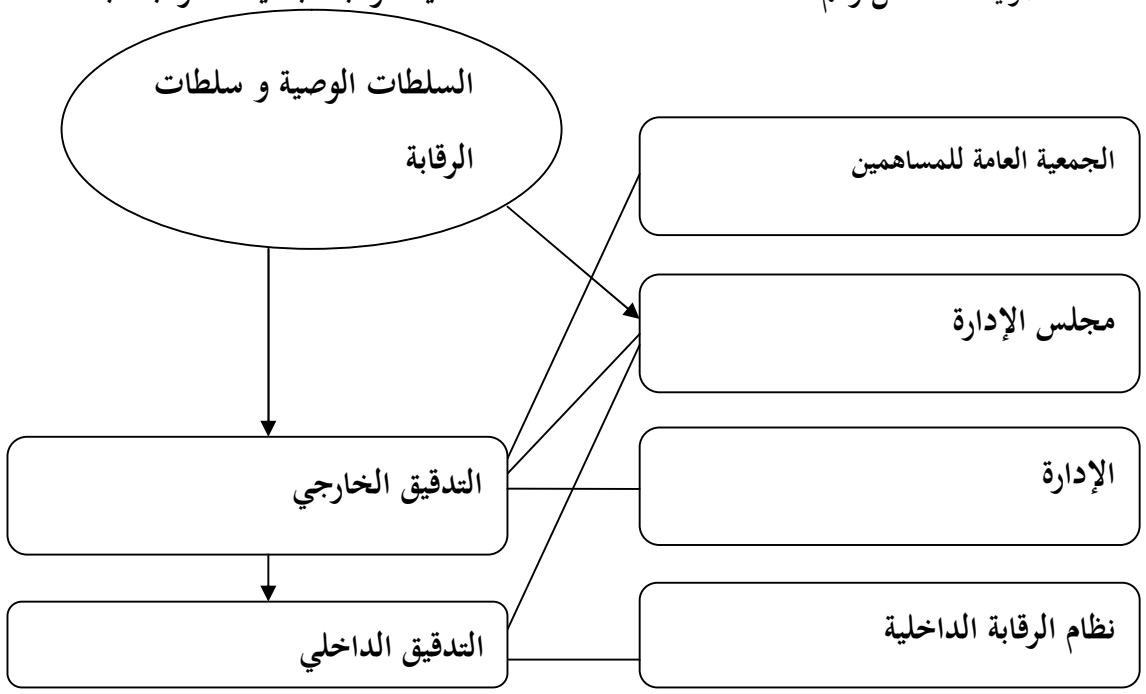

المصدر،حورية حمني،الية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها- حالة الجزائر- شعبة بنوك وتأمينات ،جامعة منتوري قسنطينة 2005-2006، ص80

[4] عبد الكريم طيار، الرقابة المصرفية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،الطبعة الثانية، 1988 ص 8.

[5] عجة الجيلالي، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد الرابع، ص 337

من خلال هذا الشكل يتضح لنا أن مختلف أجهزة الرقابة في البنوك لها ارتباطات وثيقة مع بعضها البعض وذلك عن طريق توزيع مختلف المهام بطريقة سليمة والتي تضمن هي الأخرى سلامة الجهاز المصرفي ككل.كما تجدر الإشارة إلى أن هناك تكامل بين جميع الأطراف المعنية بالرقابة البنكية وهذا ما يمكن له ضمان التنسيق والتنظيم من جهة وقدرة التحكم، المواجهة العراقيل والتحديات من جهة أخرى.

2.1.2- أثر ممارسة الرقابة على البنوك في اقتصاد الجزائر

يعد البنك المركزي من المنشآت المصرفية التي تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة والتي تعتبر كنموذج لتجسيد الرقابة المصرفية الفعالة ولهذا سنتطرق إلى التعريف بهذا البنك وبيان صلاحياته قبل عرض أهم التأثيرات الناجمة عنه.

أولا: البنك المركزي وصلاحياته.

يعتبر البنك المركزي أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات البنك الجزائري الذي تم إنشاؤه في عهد الاستعمار ويقع مقره في مدينة الجزائر كما أنه يفتح فروعا أو وكالات في كل المدن حيث يرى ضرورة لذلك من أهم صلاحياته ما يلي:

- توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لضمان النمو السريع للاقتصاد
- يمكن أن يقترح بنك الجزائر على الحكومة كل تدبير من شأنه أن يحسن ميزان المدفوعات وحركة الأسعار.
- يحق له أن يطلب من البنوك والمؤسسات المالية وكذا الإدارات المالية أن تزوده بكل الإحصاءات والمعلومات التي يرى فائدة منها لمعرفة تطور الأوضاع الاقتصادية والنقد والقرض.
- يجمع كل المعلومات المفيدة (مراقبة ومتابعة الإلتزامات المالية نحو الخارج ويبلغها للوزارة المالية)[6].
- الاحتفاظ بجزء من الاحتياطات النقدية للبنوك .
- البنك المركزي هو الرقيب على الائتمان وذلك عن طريق حفظه لودائع البنوك التجارية وبذلك فان لديه الوسيلة التي يتحكم بها في الائتمان لأن حجم هذه الودائع يتوقف حجم ونسبة الاحتياطي النقدي الذي تحتفظ به البنوك التجارية

[6] ريطال ياسمين، دور البنوك والأسواق المالية في الاقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر تخصص قانون دولي اقتصادي – جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم.2012-2013،ص5- 23 (بالتصرف)

[7] خبابة عبد الله،الاقتصاد المصرفي ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية جامعة المسيلة ،دار الجامعة الجديدة،الاسكندرية ،2013،ص226-230

– الإشراف على الجهاز المالي والبنكي حيث يقوم بكل المبادرات إلى جانب الخزينة العامة التي تؤثر على وضعية الجهاز البنكي كتحديد شروط عمليات الإصدار مثلا[7] .

ثانيا: أثر النشاط الرقابي للبنك الجزائري

تعتبر الرقابة نشاطا مستمرا يرمي إلى حماية المودعين والمتعاملين الاقتصاديين وكذلك تجنب المخاطر التي تترتب عن التسيير السيء أو الإلتزامات الجد هامة – ويترتب صدور عدة أنظمة عن هذا النشاط نذكر منها.

نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية يهدف إلى:

– مراقبة مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية للمقاييس والأعراف والتوجيهات.

– مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء الموجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول المعتمدة لدى بنك الجزائر أو اللجنة المصرفية.

– مراقبة نوعية الإعلام والإتصال.

كما يجب على البنوك و المؤسسات المالية تعيين مسؤولا يسهر على تماسك وفعالية المراقبة الداخلية ويقدم تقرير على مهمته للجهاز التنفيذي أيضا على البنوك.

– الزام البنوك الجزائرية بقوانين ومقررات الرقابة المصرفية: وذلك من خلال خضوع النظام المصرفي الجزائري إلى عدة معايير رقابية نذكر منها المعايير و المبادئ المتعلقة بلجنة بازل للرقابة المصرفية[8].

– الالتزام بالاصلاح والارشاد والتوجيه البناء ولا يقف دوره على اكتشاف الأخطاء وابلاغها للجهات المختصة ولكن يجب أن يكون هدف النظام هو بيان الأخطاء والانحرافات والأسباب التي أدت الى حدوثها ومن المسؤول عن وقوعها والوسائل المقترحة للعلاج لتفادي حدوثها مستقبلا .[9]

2.1.2– دور البنك المركزي في تفعيل الرقابة في البنوك الجزائرية

تلعب البنوك المركزية دورا تنمويا أساسيا من خلال تمويلها المباشر وغير المباشر لعملية التنمية ومن خلال عملها على إقامة الهيكل المالي الأساسي للعملية التنموية وقد اقتصرت الدراسات المنجزة على استعراض دور البنك المركزي

[8] ريطال ياسمين، دور البنوك والأسواق المالية في الاقتصاد الوطني، نفس المرجع السابق ذكره ص 29– 31.

[9] عوف محمد الكفراوي ،الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق،نفس المرجع السابق ذكره ص42 – 43 .

في معظم الاقتصاديات عن أهميته في رسم السياسة النقدية والرقابة على البنوك وتنظيم العمليات البنكية، وعادة ما تصنف أهداف البنوك المركزية إلى أهداف استراتيجية أو طارئة من أجل الاستقرار النقدي في الأجل القصير وأهداف استراتيجية وانمائية في الأجل الطويل [10] وتتمثل المهام المخولة للبنك المركزي والتي لها دور في تفعيل الرقابة فيما ما يلي:

أولا: الإصدار النقدي وتنظيمه:

ويتمثل في العملية التي يقوم بواسطتها البنك المركزي بوضع نقودا قانونية بحوزة الاقتصاد ككل ويتجسد ذلك ماديا وفنيا في طبع ورق النقد أو مايسمى بورق البنكنوت ووضعها في التداول

ثانيا: إدارة السياسة النقدية*:

إن تدخل البنوك المركزية عبر استقلالية البنوك في إدارة السياسة النقدية بعيدا عن تدخلات السلطة التنفيذية أو تأثير الاقتصاد على قرارات البنك المركزي، وبما يسمح بتسخير هذه السياسة كأداة لتمويل العجز في الميزانية العامة. وهو ما يمكن أن يؤدي إلى ارتفاع التضخم كما أن السلطة النقدية بإمكانها نشر، تنظيم وتوفير المعلومات النقدية والمالية للجمهور بمنطق ضرورة الشفافية لهذه الأخيرة والتي تؤدي دورا أساسيا في ترسيخ فكرة الاعتماد على البنوك لدى المتعاملين الاقتصاديين[11].

وبالرجوع إلى حالة الجزائر: وفي إطار إصلاح النظام النقدي، فقد استعاد البنك المركزي مكانته كمركز لهذا النظام، واسترجع دوره في مراقبة كل نظام تمويل والدفاع على القدرة الشرائية للعملة الوطنية داخليا وخارجيا من خلال العمل على استقرار الصرف، وعلى هذا الأساس فهو مطالب بتنظيم ومراقبة الدورات النقدية أو السهر على تسيير التعهدات المالية مع الخارج.وحسب المادة 39 إلى المادة 57 بالإضافة إلى المادة 127 من الأمر رقم (09-11) المتعلق بالنقد والقرض في البنك المركزي يساهم في اصدار نقود الودائع ورقابتها وتنظيمها.[12].ونظرا إلى

[10] بلخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000،ص 105.

***السياسة النقدية**: يقصد بها القيام بسياسات واستخدام أدوات بهدف التأثير على العرض النقدي وبالتالي التأثير على الأداء الاقتصادي.

[11] محاضرات القانون البنكي السنة الثانية ماستر،جامعة بن عكنون ،2007

[12] حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة منتوري بقسنطينة 2005-2006 ص80

الاستقلالية التامة التي يتمتع بها البنك المركزي في الجزائر فإنه بذلك يمنح حرية التصرف الكاملة في وضع تنفيذ واتخاذ كافة الإجراءات المتعلقة بضبط ضمان استقرار النظام المصرفي الجزائري [13] . وهذا ما يترجم العلاقة التي تربط البنك المركزي والبنوك التجارية والتي تتكفل أساسا في القيود وحتى التسهيلات التي يقدمها لهذه الأخيرة.

2.2 - عموميات حول لجنة بازل للرقابة البنكية

إن تطور النظام المصرفي في العالم واشتداد المنافسة بين البنوك سواء محليا أو عالميا أدى إلى تزايد درجة المخاطر التي تهدد سلامة هذه البنوك، الأمر الذي تولد عنه تشكيل لجنة للوقاية المصرفية سميت بلجنة بازل وفي هذا المبحث سنقوم بإعطاء نظرة شاملة حول مفهومها وأهدافها ومهامها الرئيسية .

1.2.2- تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

تعتبر لجنة بازل للرقابة المصرفية لجنة استشارية أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، ولا يعود لأي اتفاقية دولية فقراراتها ليست إلزامية ولا قانونية وهي متعلقة بوضع مبادئ للرقابة على البنوك وهذه القرارات تتخذ بمساعدة بعض الخبراء البنكيين إلا أنها أصبحت ذات قيمة حقيقية وهي تستخدم في أغلب دول العالم، كما أن استخراجها ينتج عنه تكلفة اقتصادية. تأسست لجنة بازل عام 1974 من مجموعة العشرة الصناعية وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانية الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا ولكسنبورغ، وتحت مسمى لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية وإشراف بنك التسويات الدولية في مدينة بازل بسويسرا، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية للدول النامية وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصينها التي منحتها البنوك العالمية[14]. وقد اهتمت هذه اللجنة في هذا المجال بأمرين أساسيين هما :

أولا – لابد من توافر بيئة داعمة للحوكمة السليمة من خلال القوانين التي تصدرها بما تفرضه من قواعد الرقابة والإفصاح من خلال المبادرات التي تصدرها الجمعيات والاتحادات فضلا عن ما يتعلق بالممارسات السليمة التي يتم تعميمها على المصارف من قبل تلك الجمعيات[15] .

[13] أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، 1990 ص 232

[14] لعراف فايزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، رسالة ماجيستر، جامعة المسيلة، الجزائر 2010 ص 45-46

[15] علاء فرحان طالب ،إيمان شيحان المشهداني ،نفس المرجع السابق ذكره، ص50

ثانيا – التعريف بأهمية الحوكمة الملائمة للمصارف في ما يخص قواعد الحوكمة والممارسات غير المسبوقة واهتمامهم بمصالح الأفراد (وبصفة خاصة المودعين) إذ يتم التأكد من أن الممارسات البنكية التي لا تضر بمصالحهم ويعتمد هذا على البنوك المركزية كما أشرنا سابقا ورقابتها من جهة وعلى البنك المعني وإدارته من جهة أخرى .

أصدرت لجنة بازل توصياتها الأولى في جويلية 1988 بعد عقد عدة اجتماعات وهي تدور حول كفاية رأس المال، وقد أطلقت عليها تسمية " اتفاقية بازل 1 " إلا أنها أصبحت اتفاقا عالميا جاءت بعدها التوصيات الثانية و سميت بـ " اتفاقية بازل 2 " وذلك في سنة 2006 وأصدرت مؤخرا اتفاقية بازل الجديدة " اتفاقية بازل 3 " بتاريخ 12 سبتمبر 2010 والتي كان لها الفضل في تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عمليات تداول المعلومات بين السلطات النقدية المختلفة .[16]

إن الدوافع الحقيقية التي أدت إلى تشكيل لجنة بازل هي العجز عن إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال,خاصة بعد فشل المعايير التي وضعها الخبراء البنكيون لقياس كفاية رأس المال من أهمها:

– معيار نسبة رأس المال إلى الودائع: ظهر هذا المعيار سنة 1914 م وهو يقيس درجة المخاطر الناتجة عن زيادة إجمالي الودائع عن نسبة معينة في رأسمال البنك والتي حددت ب 10 % أي يجب أن يكون إجمالي الودائع يعادل 10 أضعاف رأس المال, وكلما ارتفعت عن هذه القيمة كلما تزداد درجة مخاطرة البنك تجاه المودعين لديه. تم اعتماد هذا المعيار في البنوك الأمريكية بصفة خاصة إلا أن تخلت عنه في سنة 1942 م و ذلك للأسباب التالية:

– إ همال اختلاف درجة المخاطر حسب نوعية الأصول التي توظف فيها هذه الودائع.

– ا ختلاف النسبة المفروضة على البنوك حسب حجمها, حيث تم فرض نسبة أعلى من 10%على البنوك صغيرة الحجم من قبل البنوك المركزية[17].

[16] ولد محمد عيسى ،نفس المرجع السابق ذكره ،ص 2 .

[18] طارق عبد العال حماد ,التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك ,الدار الجامعية ,مصر , 2003 ,ص124

– معيار نسبة رأس المال إلى الأصول: جاء هذا المعيار بعد الحرب العالمية الثانية, وتبنته البنوك والسلطات النقدية وذلك بالأخذ في الحسبان أن الشيء الأكثر أهمية بالنسبة لكل بنك هو الطريقة التي يوظف بها أمواله في أصول مختلفة ومدى سيولة هذه الأصول. يعاب على هذا المعيار أنه لا يميز بين الأصول من حيث درجة المخاطرة بها لأن هناك أصول ذات درجة مخاطرة كبيرة بينما هناك أصول غير خطرة تماما .

–معيار نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة: هذا المعيار يأخذ في الحسبان فقط الأصول الخطرة ويربطها برأس المال, يعاب على هذا المعيار أنه لم يفرق بين درجة مخاطرة هذه الأصول إذ هناك أصول ذات درجة مخاطرة مرتفعة وأخرى ذات درجة مخاطرة منخفضة[18].

2.2.2– أهداف ومهام لجنة بازل للرقابة المصرفية

أولا: أهداف لجنة بازل للرقابة المصرفية

كانت الغاية من انشاء لجنة بازل تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تتمثل أساسا في:

- دعم وتعزيز استقرار النظام المصرفي العالمي
- توحيد المتطلبات الرقابية فيما يخص كفاية راس المال البنكي بهدف توفير فرص منافسة عادلة ومتكافئة للبنوك الدولية، وأحسن مثال على ذلك هو قدرة البنوك اليابانية على منافسة البنوك الأمريكية والأوروبية[19].
- العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تنبع من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك، بما في ذلك التشريعات واللوائح و المعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية [20] .

ثانيا: مهام لجنة بازل للرقابة المصرفية.

نذكر من بين المهام التي تساعد لجنة بازل على تحقيق مجموعة الأهداف المذكور سابقا ما يلي:

[18] ناصر سليمان, علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة (مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر) , الطبعة الأولى, مكتبة الريام, الجزائر, 2006 , ص62

[19] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر 2002 -2003 ص 82-83

[20] ولد محمد عيسى محمد محمود محاضرات حوكمة الشركات ،مرجع سابق ذكره، ص 2

- تعزيز الثقة في النظام المالي.
- وضع حد أدنى للمعايير المتعلقة بالرقابة الاحترازية.
- نشر وتوزيع أفضل الممارسات البنكية والرقابية.
- تعزيز التوازن الدولي في مجال الرقابة الاحترازية[21].

3.2.2: مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية.

لقد قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإصدار ثلاث مقررات ابتداء من سنة 1988 والتي تمت فيها إصدار أول اتفاقية والتي أضيف إليها تعديلات سنة1999 ثم الاتفاقية الثانية والتي كانت في سنة 2006، إلى آخر ما أصدرته وكان ذلك سنة 2010.

مقررات اتفاقية بازل1:

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والتي عرفت باتفاقية بازل 1، وذلك في جويلية 1988، ولتصبح بعد ذلك اتفاقا عالميا، حيث تم الاتفاق على قواعد لكفاية رأس المال لدى البنوك، والمقصود بذلك وضع حدود دنيا لنسبة رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها للعملاء، وهو يعد معيارا موحدا لكفاية رأس المال ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وبمقتضى هذه الاتفاقية أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الإئتمانية إلى نسبة 8 % كحد أدنى، وعلى جميع البنوك تعديل أوضاعهم مع هذه النسبة، ويتم الشروع في تطبيقه اعتبارا من نهاية 1992، ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات، بدءا من سنة 1990.

مقررات اتفاقية بازل 2:

في عام 1999، طورت لجنة بازل اتفاقية " بازل 1 " إلى ما يعرف بـ " بازل 2 "، ليتواكب ذلك مع المرحلة الجديدة التي يشهدها العالم من ارتفاع ليس في درجات المخاطر المالية فحسب، بل وحتى في مخاطر السوق والإدارة،

[21]BANQUE – CREDIT, la comite de bale, publie dans le site suivant : http://www.banque credit.org/pages/comite-de bale.html.consulte 26/03/2015

حيث يقوم معيار " بازل 2 " من خلال استخدام أساليب متقدمة لقياس كل من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، لتحديد مستويات رأس المال المطلوبة للمصرف، وذلك بالارتكاز على ثلاث دعائم أساسية:

– **تحديد متطلبات الحد الأدنى من رؤوس الأموال الخاصة:** على الرغم من أن الاتفاقية الجديدة لم ترفع الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال عن المستوى المعمول به حاليا 8 % إلا أن الهدف من هذه الفكرة هو إدراج أنواع جديدة من الأخطار التي يمكن أن يؤدي غلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال وتغطية هذه الأخطار التي تشمل: خطر القرض، خطر السوق، ونوع جديد من الخطر هو الخطر العملي والذي يعني خطر خسارة ناتجا عن عجز أو عدم التكيف مع الإجراءات، الأشخاص والأنظمة الداخلية أو للأحداث الخارجية.

– **الرقابة الاحترازية للبنوك:** حيث تقوم على تصميم منهج الرقابة الاحترازية لتقدير الخسائر المحتملة في المحافظ المالية للبنوك، لذا يتعين على مسيري البنوك اتخاذ خطوات إضافية لتطوير تقنيات التسيير والمراقبة لمجموع الأخطار ووضع اجراءات لتقييم رأس المال الخاص الضروري لمواجهة مجموع الأخطار المحتملة.

– **تحديد مستلزمات الإفصاح:** تستهدف هذه الإستراتيجية العمل على ضبط السوق وبالخصوص على ترقية مبدأ الإفصاح والشفافية فيما يتعلق بالمعلومات التي يتم نشرها من طرف البنوك حول تحديد ملائمة رأس المال..، وتشترط لجنة بازل أن يرتبط عامل الإفصاح بالقواعد المحاسبية الدولية المعروفة.

وبالطبع فإن هذه الاتفاقية تحتاج إلى تنظيم عمل البنوك في ظل أفضل الممارسات المصرفية والمحاسبية في إطار تعزيز الشفافية، هذا إلى جانب ضرورة قيام البنوك بتحديد وتطوير طرق قياس وإدارة المخاطر لتكون قادرة على المنافسة في السوق المصرفية العالمية بكفاءة وفعالية.

ونشرت لجنة بازل في عام 2006 نسخة معدلة للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة في السنوات: 1997 و 1999، وأقرت اللجنة أن تفعيل هذه المبادئ يجب أن يتناسب مع هيكل البنك وحجمه ووزنه الاقتصادي وهيكل المخاطر به.

وتؤدي الممارسة السليمة للحوكمة إلى دعم وسلامة الجهاز المصرفي، وذلك من خلال المعايير التي وضعتها هذه اللجنة، والتي **يبلغ عددها ثمانية مبادئ وفقا لتقرير هذه اللجنة:**

- التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم الكامل لمفهوم الحوكمة ودورهم في هذا الإطار، وأن تكون لديهم القدرة على إصدار القرارات والأحكام المناسبة لإدارة شؤون البنك وأعماله اليومية.

– وضع الأهداف الإستراتيجية للبنك من قبل مجلس الإدارة ومتابعتها.

– التوزيع السليم للمسؤوليات من قبل أعضاء مجلس الإدارة، ووضع قواعد وحدود واضحة لها، والمساءلة والمحاسبة داخل البنك سواء لأنفسهم أو لجميع العاملين على حد سواء[22].

– وجود نظام فعال للرقابة الداخلية في البنك، وإدراك المراقبين لأهمية دورهم.

– مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالبنك وكبار المساهمين والإدارة العليا.

– أن تتوافق سياسات المكافآت المالية والحوافز وتطبيقها مع ثقافة البنك ومع الإستراتيجية والأهداف طويلة الأجل.

– توافر الشفافية والإفصاح في كافة أعمال وأنشطة البنك والإدارة، و في التقارير الصادرة عنها.

–تفهم أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا للبيئة التشريعية التي تحكم العمل في البنك وكذلك الهيكل التشغيلي فيه، والالتزام الكامل بالقوانين والتعليمات السارية.

مقررات اتفاقية بازل 3:

دفعت الأزمة المالية العالمية التي حلت بالعالم في عام 2008، وما خلفته من اضطرابات مالية، لجنة بازل إلى إجراء تعديلات واسعة وجوهرية على محتوى اتفاقية " بازل 2" حيث اتفق القائمون على لجنة بازل للرقابة المصرفية على مبادئ " بازل3"، وذلك بتاريخ 12 سبتمبر 2010، وتم تحديد موعد زمني نهائي يتمثل في الأول من شهر جانفي 2013 للتطبيق التدريجي لقواعد الاتفاقية، بحيث يتم الالتزام الكامل بالتطبيق في عام 2019.

وتلزم قواعد اتفاقية " بازل 3" البنوك بتحصين أنفسها جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أن تعترض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن، وتهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل 3 إلى حث المصارف على زيادة الأموال التي تخصصها (كبند احتياطي) لسد الثغرات المالية، في حال حدوث أزمة في السيولة، مثلما حدث في الأزمة المالية الحالية. وعادة ما تحدث مثل هذه الأزمات بسبب الديون التي يفشل أصحابها في سدادها للبنوك، ومن ثم يتحمل البنك

[22] ولد محمد عيسى محمود،محاضرات حوكمة الشركات ،**نفس المرجع السابق ذكره**

خسائرها، فاتفاقية بازل 2 كانت تلزم البنوك بتخصيص نسبة 2 في المائة فقط من أجمالي القروض كأموال احتياطية لتعويض هذه الخسارة، لكن قوانين بازل 3 الجديدة رفعت هذه النسبة بأكثر من ثلاثة أضعاف لتصل إلى 7 % في المائة. كما شجعت " لجنة بازل للرقابة المصرفية " البنوك الكبيرة على الاحتفاظ باحتياطات أكبر من نسبة ال7 في المائة، لأن انهيار مثل هذه البنوك يمكن أن يدمر النظام المالي بأكمله[23].

وعلى الرغم من أن أغلبية الاقتصاديين والمسؤولين الماليين في الدول الغربية قد رحبوا بالقوانين الجديدة، فإن بعضهم قد عبر عن خشيته من أن تؤدي هذه الخطوة إلى وضع المزيد من الضغوط المالية على المصارف، بحيث تضطر إلى تقليل حجم القروض التي تمنحها، مما سيؤثر بدوره على النمو الاقتصادي، والخروج من حالة الركود التي لا تزال الاقتصاديات الغربية تعاني منها.

وتتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة وهي:

ينص **المحور الأول** لمشروع الاتفاقية الجذرية على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي مقتصرا على رأس المال المكتتب به و الأرباح غير الموزعة من جهة مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها.
أما رأس المال المساند فقد يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على المصرف، وأسقطت بازل 3 كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي كانت مقبولة عملا بالاتفاقيات السابقة.
تشدد مقترحات لجنة بازل في **المحور الثاني** على تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الريبو من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافية للمخاطر المذكورة، وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

[23] ناصر سليمان،اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في البنوك الاسلامية، الطبعة الاولى،مكتبة ريام،الجزائر،2006 ،ص9 .

تدخل لجنة بازل في **المحور الثالث** نسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي، تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر، وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية[24].

يهدف **المحور الرابع** إلى الحيلولة دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي وتطيل مداه الزمني.

يعود **المحور الخامس** لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة، وتقترح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة، والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوما، أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

3.2- علاقة الحوكمة في البنوك الجزائرية بلجنة بازل للرقابة المصرفية.

لقد نال موضوع الحوكمة في البنوك اهتماما كبيرا من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية حيث قامت هذه الأخيرة بالتشجيع على تبني مبادئ الحوكمة كما أن الجزائريين في الدول التي عملت على تحسين مناخ أعمال البنوك بها وانفتاح اقتصادها من خلال عدة إجراءات تحسينية تهدف بالدرجة الأولى إلى إرساء الأنظمة والقوانين الداعمة للانضباط وتعزيز الرقابة والمساءلة في البنوك الجزائرية. وسنتكلم في هذا المبحث عن أهم منجزات لجنة بازل في مجال الحوكمة في البنوك الجزائرية.

1.3.2- تعريف الحوكمة في البنوك وفق لجنة بازل للرقابة المصرفية

أولا: تعريف الحوكمة في البنوك وفقا للجنة بازل:

تعرف لجنة بازل للرقابة المصرفية الحوكمة على مستوى البنوك بأنها: الطريقة التي يدير بها كل مجلس الإدارة العامة العمليات والنشاطات الأخرى، وتنعكس أيضا في الطريقة التي تتبعها البنوك في:

[24] ولد محمد عيسى محمود،محاضرات حوكمة الشركات، نفس المرجع السابق ذكره

وضع أهدافها بما في ذلك إنتاج الأرباح للمساهمين.

- ❖ إدارة أعمالهم اليومية.
- ❖ مراعاة مصالح أصحاب المصالح الموظفين، العملاء، المودعين، المجتمع بالنظر إلى الدور الفريد للبنوك في الاقتصاديات الدولية والمحلية وفي النظم المالية فإن سلطات الرقابة والدولة تعتبران أيضا من أصحاب المصالح.
- ❖ ممارسة نشاطاتهم بطريقة آمنة وسليمة باحترام القوانين والتنظيمات واللوائح المعمول بها.
- ❖ حماية مصالح المودعين.[25]

ثانيا: مبادئ الحوكمة في البنوك وفقا للجنة بازل:

في فيفري 2006 قامت لجنة بازل بإجراء بعض التعديلات على التقرير الذي نشرته سنة 1999 وأوردتها في شكل تقرير جديد يحمل عنوان " تعزيز الحوكمة في البنوك" تضمن تقرير ثمانية مبادئ لتطبيق الحوكمة في البنوك والتي تأخذ بعين الاعتبار حجم البنك والمخاطر التي يواجهها، وهذه المبادئ يمكن تطبيقها في أي دولة حتى لو لم تلتزم باتفاقية بازل2 وتتمثل هذه المبادئ في:

- ➢ **أهلية أعضاء مجلس الإدارة وقدراتهم ومسؤولياتهم:** يجب أن يمتلك أعضاء مجلس الإدارة الأهلية اللازمة لتولي مناصب أعمالهم وأن يكونوا على علم وفهم واضح لدورهم في الحوكمة.
- ➢ **دور مجلس الإدارة في مراقبة الأهداف الإستراتيجية للبنك وقيمه:** ويتمثل هذا المبدأ في موافقة مجلس الإدارة على الأهداف الإستراتيجية للبنك ومراقبتها وضمان قيام الإدارة العليا بتنفيذ السياسات الفعالة للبنك.
- ➢ **حدود المسؤولية و المساءلة:** ينبغي على مجلس الإدارة وضع وتنفيذ حدود واضحة للمسؤولية والمساءلة في البنك لكل العاملين لديه.
- ➢ **ضمان الإشراف والمراقبة من قبل الإدارة العليا:** على مجلس الإدارة أن يضمن وجود مبادئ للإدارة والتي تتماشى وسياسة المجلس وضمان استغلال المهارات للقيام بذلك.

[25] Comité de bale sur le contrôle bancaire, renforcement de la gouvernance d'entreprise pour des organisations bancaires ; Banque des règlements internationaux, bale, suisse, 1999, p 03

*المساءلة هي القدرة على تقديم إجابة وتحمل المسؤولية وتوقع تقديم حساب.

- **وظائف مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية:** من واجبات مجلس الإدارة و الإدارة العليا للبنك تعزيز استقلالية المدققين الداخليين وضمان قيام المدققين الخارجيين بمهامهم طبقا للقوانين المطبقة.
- **أجور مكافئات مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين:** على مجلس الإدارة أن يضمن أن سياسات الأجور والمكافئات الخاصة بمجلس الإدارة العليا تتوافق مع ثقافة البنك وأهدافه واستراتيجياته على المدى الطويل، وكذلك تجنب اتباع سياسة تعويضات تؤدي إلى خلق حوافز للإفراط في المجازفة.
- **شفافية الحوكمة:** تعتبر الشفافية أهم عنصر في الحوكمة كون توافرها سيساعد المساهمين وأصحاب المصالح والمشاركين الآخرين على مراقبة صحة وفعالية أداء إدارة البنك.
- **معرفة الهيكل التشغيلي للبنك:** ينبغي على أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا فهم الهيكل الذي يتبعه البنك لتنفيذ عملياته والنظم والقوانين التي يعمل في إطارها لأنه قد يحدث ويواجه البنك مخاطر قانونية بطريقة غير مباشرة تؤدي إلى تشويه سمعته وذلك في حالة ما إذا اشتغل أحد العملاء أنشطة البنك لتنفيذ أعمال مخالفة للقانون.[26]

2.3.2 : المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية

لقد قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بصياغة جملة من المبادئ والقواعد الأساسية للرقابة المصرفية الحصيفة،وتم عرضها على كل من صندوق النقد والبنك الدوليين حتى يمنحها تأييدا وقبولا عالميا باعتبارهما المرجع للمراقبين والسلطات الرقابية المحلية والعالمية, ونشرها في تقرير صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتعمير بعنوان" نحو إطار عام للاستقرار المالي"،و ذلك لمنحها مكانة دولية واسعة الانتشار.وعدد هذه المبادئ هوخمس وعشرون مبدأ و هي متضمنة في سبع مجموعات رئيسية كالآتي:

1. ا لشروط الواجب توافرها لتطبيق النظام الرقابي المصرفي الفعال: إن أي مؤسسة تخضع لهذا النظام يشترط أن تكون مسؤولياتها وأهدافها واضحة, كما يجب أن تكون إدارتها مستقلة و تمتلك ما يكفي من موارد مالية وكذلك لها إطار قانوني مناسب للرقابة المصرفية وتمتلك نظاما فعالا لتبادل المعلومات يقوم أساسا على الثقة بين المؤسسة والمراقبين الذين يقومون بعملية المراقبة؛

[26] محمد زيدان: أهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف العدد 9، 2009 ص 18 – 19.

2. منح التراخيص والهياكل المطلوبة للبنوك : فلا يمكن إطلاق تسمية "بنك" على المؤسسة إلا إذا كانت تمارس العمل المصرفي بالشكل المطلوب, كما يجب تحديد الأنشطة والعمليات المسموح للمؤسسات التي تخضع للنظام الرقابي. و يحق للسلطات المسؤولة عن منح التراخيص لممارسة العمل المصرفي رفض طلب تأسيس بنك ما إذا كان لا يلتزم بالمعايير المطلوبة، وفي حالة ما إذا كان هناك بنك أجنبي شريك في البنك المراد تأسيسه فذلك يستوجب الحصول على الموافقة من طرف الجهات الإشرافية في البلد الأم. وأيضا يشترط توافر السلطة اللازمة والضرورية للمراقبين المصرفيين لمراجعة ورفض أي مقترحات لنقل ملكية البنك، وكذلك في وضع أسس ومعايير لمراجعة حيازات الاستثمارات لدى البنوك والتأكد من أن لا تعرض البنك لمخاطر أو تعوق الرقابة الفعالة.

3 . الترتيبات والمتطلبات الحصيفة: يعمل المراقبون المصرفيون على تحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال ومكوناته ومقدرته على تغطية الخسائر المتوقع حدوثها وذلك كما هو محدد في معيار كفاية رأس المال.كما أنه يتوجب عليهم التأكد من أن البنوك تطبق سياسات فعالة لتقييم جودة الأصول وتخصيص مخصصات تكفي لتغطية الديون المشكوك في تحصيلها, ووضع حدود لعمليات الإقراض التي تقوم بها البنوك للشركات أو للأفراد لأن تجاوز تلك الحدود يعرض البنك لمخاطر أكبر. و أهم شيء هو أنه على المراقبين أن يتمتعوا بالاستقلالية التامة عند قيامهم بتقييم البنك و مختلف السياسات والإجراءات التي يتبعها عند ممارسة أنشطته؛

4. أساليب الرقابة البنكية المستمرة: حتى تكون الرقابة التي تمارس على البنوك فعالة يجب أن تتنوع بين الرقابة الداخلية و الرقابة الخارجية, و أن يمتلك المراقبون الوسائل اللازمة و الملائمة لفحص و تحليل وتدقيق الإحصائيات والنتائج التي تعرضها البنوك وأن يكونوا على اتصال دائم و منتظم بإدارة البنك ومطلعين بشكل تام على كل أعمال و نشاطات البنك .[27]

5. توافر المعلومات: على المراقبين التأكد من أن البنك يقوم بنشر ميزانياته بشكل دوري وضعيته المالية, واحتفاظه بسجلات ووثائق كافية عن مختلف السياسات المحاسبية المعتمدة فهذا يساعد المراقبين على معرفة المركز المالي للبنك بدقة؛

[27] لعراف فايزة ،مرجع سابق ذكره،ص 50-51.

6. السلطات الرسمية للمراقبين: على البنك أن يمنح للمراقبين المصرفيين السلطات الرسمية التي تساعدهم على اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة لمواجهة عدم نجاح البنك في الالتزام بأحد المعايير الرقابية مثل توافر الحد الأدنى لكفاية رأس المال؛

7. ا لعمليات المصرفية عبر الحدود: على المراقبين المصرفيون استخدام النماذج الرقابية في مختلف المسائل المتعلقة بالعمل المصرفي على المستوى العالمي خاصة بالنسبة للفروع الأجنبية والبنوك التابعة. وهذا الأمر يتطلب توافر قنوات اتصال وتبادل للمعلومات بين كل المراقبين الذين تشملهم العملية الرقابية وبالأخص في البلد المضيف[28].

3.3.2 – فعالية الحوكمة في إرساء قواعد الرقابة وفقا للجنة بازل في البنوك الجزائرية.

تكتسي الحوكمة أهمية بالغة وتظهر فعاليتها من خلال اهتمام السلطات الإشرافية والرقابية في الجزائر بالمبادئ الخاصة بها ومن خلال هذا المضمون نهدف إلى تبيان مدى التزام البنوك الجزائرية بمقررات بازل للرقابة المصرفية وأهم المجهودات المبذولة لإرساء الإطار المؤسسي للحوكمة في البنوك الجزائرية.

– إلزام البنوك الجزائرية بمقررات بازل للرقابة المصرفية:

إن النظام المصرفي الجزائري لم يطبق المعايير الرقابية للجنة بازل إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 90 – 10 إذ أنه قبل سنة 1990 لم تعرف البنوك إلا رقابة على جانب الوادئع حيث كان التزام البنوك يقتصر بحيازة سندات الخزينة، أما بالنسبة لجانب القروض فتم الاعتماد على الرقابة القبلية للقروض الممنوحة للاقتصاد وهذا ما كان يبين محدودية المراقبة البنكية قبل قانون 90 – 10 فيما بعد أدرجت معايير لجنة بازل ضمنيا ضمن القواعد الاحترازية التي أقرت وأصدرت من بنك الجزائر.

وأول هذه القواعد صدرت في التعليمة رقم: 91-09 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 1991/08/01، والمتعلق بتحديد القواعد الاحترازية في تسيير البنوك والمؤسسات المالية [29].

إضافة إلى التعليمة رقم: 94 – 74 في نوفمبر 1994 التي كانت تهدف إلى العمل بالقواعد الاحترازية المتعلقة بتسيير ومتابعة المخاطر[30]

[28] محمد زيدان ، نفس المرجع السابق ص51.

[29] التعليمة رقم 74- 94 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 عن بنك الجزائر

-التكيف مع متطلبات لجنة بازل الأولى والتقيد بمعاييرها

ولتوافق البنوك مع متطلبات اللجنة فإن النظام المصرفي الجزائري قد استفاد في إطار البرنامج الأوروبي " ميدا" ويتمحور حول:

- إعداد برامج التقييم الداخلي للبنوك والمؤسسات المالية.
- تحديث وعصرنة نظام الدفع.
- إعداد وتصميم أنظمة مراقبة تسيير البنوك.
- إقامة دورات تدريبية لموظفين البنوك من أجل التحكم في إدارة المخاطر بغية تعزيز الرقابة والمساءلة وتحقيق المساواة والشفافية على مستوى البنوك[31].

- أهم المجهودات لإرساء الحوكمة في البنوك الجزائرية

لقد سعت الجزائر نحو الإصلاح المالي بتحديث البنوك وفق استراتيجيات منذ 1988 بالسعي نحو استقلال البنوك، إلا أنه مازالت البنوك الجزائرية لم تلعب الدور الحقيقي في عملية الوساطة المالية كما ينبغي، لذلك قامت بتحديث العوامل الرئيسية التي تضمن استقرار النظام المصرفي من خلال:

- تحسين الإدارة: وذلك من خلال توظيف الموظفين المؤهلين وذوي التكوين الكفئ وتحسين أساليب التسيير من خلال تطوير الأنظمة الداخلية ووضع نظام رقابي محكم ، وكذا إنشاء نظام فعال للتأمين على الودائع.
- التوجه إلى البنوك الشاملة: فهي بنوك تسعى إلى تنمية مواردها المالية من كافة القطاعات، كما تقدم الإئتمان في كافة المجالات، ففلسفة البنك الشامل تقوم على التنويع يعرف زيادة حركة الودائع وانخفاض في المخاطر.
- الخدمات البنكية الالكترونية: ومن بينها أجهزة الصرف الآلي، نظام الإيداع المباشر، المدفوعات الالكترونية، الاعتماد المستندي الالكتروني، وانشاء نظام المقاطعة الالكترونية.
- تحديد الندرة: حيث أن الموارد المالية للبنوك في تقليص مستمر هذا راجع لنقص المدخرات وهذا ما يؤدي إلى اتخاذ الاجراءات اللازمة فيما يخص تنشيط و تشجيع الإدخار.

[30] التعليمة رقم 94-74 في نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية المحددة في اتفاقية بازل الأولى

[31] ربطال ياسمين،دور البنوك والمؤسسات المالية في الاقتصاد الوطني، مرجع سابق ذكره،ص 31-35.

- تحقيق التكامل بالنسبة لأصحاب المصالح :وذلك بتوفير المعلومات التفصيلية الحقيقية للإدارة والتي تساعد على إتخاذ القرارات الفعالة في الوقت والمكان المناسبين بالإضافة إلى بث الثقة في المعلومات الدالة على الأداء الإدراي.[32]

– مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية: والهدف من هذه العملية هو مراقبة مدى احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية التي وضعها البنك المركزي عند ممارسة العمليات البنكية.

– التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات: ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية التأكد من مدى مصداقية المعلومات ومناهج التقييم المحاسبية ونوعيتها وشموليتها.

– وضع أنظمة تقدير المخاطر والنتائج : يتوجب على البنوك والمؤسسات المالية وضع أنظمة خاصة لتقدير وتحليل المخاطر بحيث تتوافق هذه الأنظمة مع حجم وطبيعة العمليات التي يقوم بها البنك.

– وضع نظام للإعلام والتوثيق: هدفه تحقيق الشفافية في مختلف العمليات البنكية وإعداد التقارير الخاصة بكل بنك مع نشرها وإيصالها لأصحاب المصالح وتوثيق كل المعلومات الممكنة لتسهيل الرجوع إليها إذا ما اقتضى الأمر ذلك.[33]

ويعتبر قانون النقد والقرض كبرنامج للإصلاحات أيضا،خاصة في مجال الوساطة المالية واعادة هيكلة القطاع البنكي،فهو يعمل على نزع الاحتكار وإرساء قواعد المنافسة بين البنوك في الميدان المالي كما ساهم قانون الرأسمال السلعي للدولة في جعل البنوك كمؤسسات اقتصادية عمومية وكبنوك ابتدائية وتجارية خاضعة للقانون التجاري. وهذا القانون من المفروض أن تتخلى الدولة عن الدائرة الاقتصادية التنافسية،على أن تتم إضافة تعديلات في ما يخص الخوصصة .

ولقد ظهرت اثر هذا القانون عدة أفكار لإعادة إصلاح المنظومة البنكية ومن بين السياسات التسييرية نذكر مايلي :

- نظام الإجراءات الوقائية،خاصة على مستوى الأموال،وكذلك توزيع المخاطر.
- مراقبة القروض بإعادة توجيه التمويل .
- استعمال النقد كوسيلة مراقبة غير مباشرة .
- تدعيم الاستقلالية النقدية وبالتالي تحسين هيكلة جميع المكونات المختلفة للبنوك .
- مضاعفة الجزاءات بالنسبة للانحرافات المتعلقة بالنشاطات البنكية .
- تقوية وتوضيح شروط عمل إدارة المخاطر .

[32] حسن برقي،عمر علي عبدالصمد، واقع حوكمة المؤسسات في الجزائر وسبل تفعيليها – جامعة المدية.

[33] محمد زيدان: مرجع سابق ذكره ص 25-26.

كل هذه السياسات المطبقة على الجهاز البنكي،تؤكد على وجود تدخل حكومي صارم ومراقبة مستمرة من البنك المركزي على مختلف المؤسسات المصرفية والمالية[34]

– أهم التحديات التي تواجه المنظومة البنكية في الجزائر

ترتبط قدرة البنوك على النمو والتطور بمقدرتها على مواكبة التحولات الجديدة وعلى المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات البنكية واستخدام التكنولوجيا الحديثة ونظم المعلومات وتأهيل الإطارات البشرية والإدارية وتطوير أساليب الرقابة الفعالة . ويمكننا حصر أهم التحديات التي تواجه النظام البنكي في الجزائر في نوعين أساسيين هما :التحديات الداخلية والتحديات الخارجية .

❖ **التحديات الداخلية :**

– هيكل ملكية البنوك بمايواجه من عراقيل في التنسيق والتنظيم .

– ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات .

– ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة .

– قيود مالية،تنظيمية ومحاسبية بما يؤدي إلى عرقلة النشاط البنكي .

❖ **التحديات الخارجية :**

– ظاهرة العولمة والتغيرات الاقتصادية الناجمة عنها .

– ظاهرة اندماج الأسواق الدولية والتي أدت إلى تعاظم المشاكل والمخاطر .

– ظاهرة اندماج البنوك وقد أظهر هذا الاندماج عدم التوافق والانسجام الأمر الذي أدى إلى اختلاف التعليمات والتنظيمات بين البنوك .

– ظاهرة البنوك الالكترونية وما سببته من تفشي ظاهرة الفساد المالي والاختلاس .

[34] خبابة عبد الله ،الاقتصاد المصرفي،نفس المرجع السابق،ص288-290- 291.

* * *

لقد توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن تطبيق الحوكمة في البنوك له آثار إيجابية ورغم اهتمام البنوك بقضايا الحوكمة عند اتخاذ القرار بمنح الائتمان إلا أن هذا لم يرق بعد إلى اعتباره أحد الركائز الأساسية ونظرا إلى أهمية الحوكمة في مختلف أنحاء العالم فإن هذا شجع على تأسيس لجنة بازل للرقابة المصرفية والتي تدعو إلى تعزيز هذه الركائز ودعمها من خلال تقييم الوضع الذي يؤول إليه البنك،حيث تقوم ببذل جهد كبير بهدف تحسين إدارة البنوك والمؤسسات المالية بالشكل السليم كما كان لهذه اللجنة الدور البارز و الكبير في دعم تطبيق قواعد الحوكمة في البنوك الجزائرية مما يساعد ذلك على تسهيل ممارسة الحوكمة وتكييف نظامها مع نظام البنوك ولقد كان البنك المركزي كنموذج رئيسي في تجسيد الرقابة الفعالة في البنوك الجزائرية وذلك باعتماده على جملة من المبادئ والمقرارات الخاصة بلجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة .

الجاذب التطبيقي

الفصل الثالث

الفصل الثالث

دراسة حالة ببنك الجزائر الخارجي بولاية مستغانم

بعدما تطرقنا إلى شرح معظم المفاهيم المتعلقة بالحوكمة الرشيدة وواقع تطبيق المبادئ الخاصة بها على المؤسسات المالية بصفة عامة وعلى البنوك الجزائرية بصفة خاصة، وكذا اعتبار الرقابة المصرفية كضرورة قصوى وكعنوان رئيسي يؤطر الحوكمة، كان لابد من إجراء دراسة ميدانية تجسيد المفاهيم النظرية التي سبق التفصيل فيها في الفصلين السابقين، حيث تمكن هذه الدراسة الباحث من التعرف وعلى أهم الآليات التي تعتمدها الوكالة محل الدراسة لتطبيق الحوكمة وسنتناول في هذا الفصل أهم الجهود المبذولة من طرف السلطات الإشرافية الجزائرية لتطبيق مبادئ الحوكمة بشكل سليم على مستوى البنك الخارجي بالجزائر BEA وذلك بهدف تحديد وضعية القطاع البنكي الجزائري وحمايته من الوقوع في عدة أزمات .

1.3- دراسة حول بنك الجزائر الخارجي

لقد كان دور البنك سابقا ينحصر في القيام بعمليات مالية انطلاقا من قرارات إدارية لا رجعة فيها وغير قابلة للنقاش، أما حاليا فقد أصبح يتميز بوجود رسائل و أنظمة إدارية أكثر فعالية ويعتبر بنك الجزائر الخارجي أحد النماذج البارزة في هذا المجال. ولهذا سنقدم من خلال هذا المبحث نظرة عامة حوله وبيان أهميته لضمان حماية الموردين واستقرار النظام الاقتصادي في الجزائر.

1.1.3 – نشأة بنك الجزائر الخارجي

تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم 67 – 204 بتاريخ 01 أكتوبر 1967 عن طريق استرجاع أصول 5 مصارف أجنبية وهي :

1- القرض الليوني، بتاريخ 12 أكتوبر 1967 والذي بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية
2- الشركة العامة في عام 1968.

3- بنك التسليف الشمالي في عام 1968.

4- البنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط كذلك في عام 1968.

5- بنك باركليز الفرنسي في سنة 1968.

و يمثل بنك الجزائر الخارجي ثالث بنك تجاري من حيث النشأة وأثر تأسيسه تم تنظيم الهياكل البنكية والمالية في الجزائر، وهو بنك ودائع ، مهمته تمويل وتسهيل عمليات التجارة الخارجية من خلال منح القروض للمستوردين وتقديم الضمانات للمصدرين ، وقد اتسع نشاط هذا البنك بفتح شركات كبرى لحساباتها لديه مثل سونطراك، نفطال وشركات الصناعات الكيمياوية والبتروكيمياوية ويعد بنك الجزائر الخارجي من أكثر البنوك التجارية شهرة في العالم حيث يعتبر الرائد من حيث التعاملات مع الخارج خاصة في ميدان الضمانات البنكية، ولذلك أوكلت إليه الدولة كل الصلاحيات للقيام بمهامه على أحسن وجه فهو يعتبر بنك من الدرجة الأولى وذو سمعة عالمية كبيرة

2.1.3- التنظيم الإداري لبنك الجزائر الخارجي

يمكن القول في هذا الإطار بأن سبب تنوع أنشطة وخدمات البنك الجزائر الخارجي يرجع إلى الهيكل التنظيمي لهذا الأخير الذي يمنح المتعاملين المزيد من الخدمات البنكية وتسهيل الإئتمان من جهة ويضمن الرقابة على العمليات البنكية من جهة أخرى.ويظهر لنا من خلال الشكل التالي، الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري والذي يوضح أهم مستويات الجهاز البنكي بالجزائر وتتعدد الوظائف والمهام من موظف الى اخر حسب الوظيفة المخولة اليه

الشكل رقم 05 :الهيكل التنظيمي للبنك الجزائر الخارجي العام

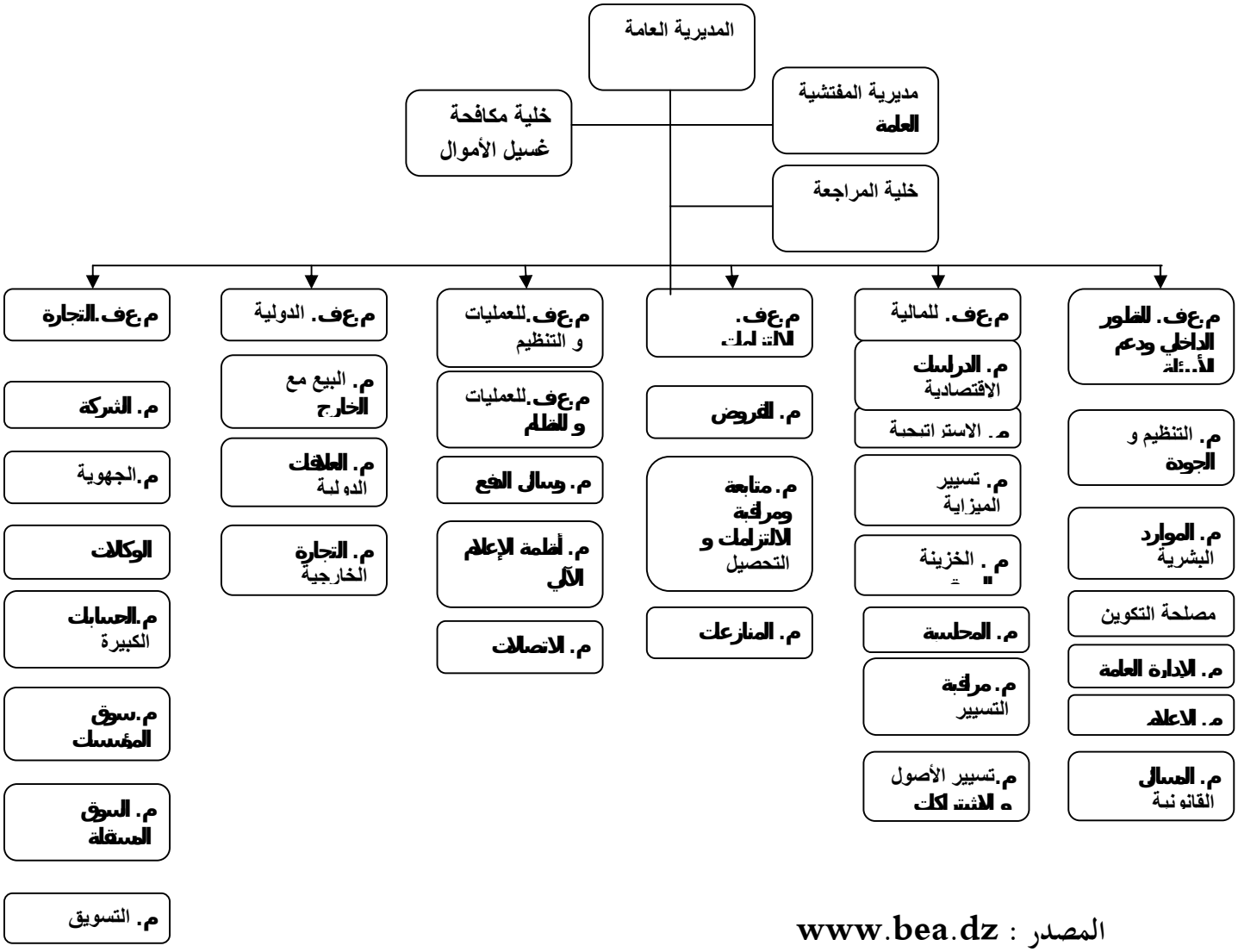

المصدر : www.bea.dz

من خلال الشكل يتوضح لنا تعدد الخلايا ،الفروع والمصالح بالبنك والتي تمثل عناصر أساسية لتنظيم ومراقبة العمليات البنكية وتعد كذلك محاور هامة تجسد نظام الحوكمة بحذافيره ففي هذا الأخير تعد الأنظمة والهياكل المستخدمة فيه أحد متطلباته وأحد محاوره الهامة والضرورية.

3.1.3 : وظائف وأهداف بنك الجزائر الخارجي

أولا : وظائف بنك الجزائر الخارجي .

من بين الوظائف التي يقوم بها بنك الجزائر الخارجي نذكر ما يلي:

1- تسهيل تطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى

2- ترخيص جميع أشكال الإقراض، قروض أو تسبيقات مع أو بدون ضمان، وبالمقدار ذاته بالإضافة إلى المشاركة والوساطة.

3- تمويل جميع أشكال عمليات التجارة الخارجية.

4- المشاركة في كل نظام أو مؤسسة تأمين القروض ويمكن لها أن تكلف بالتسيير أو المراقبة مع الخارج.

5- تنفيذ مختلف العمليات البنكية الداخلية والخارجية التي تلائم موضوعها وذلك في إطار القوانين سارية المفعول.

6- يتخذ تحت أي شكل من الأشكال، فائدة ومشاركة مع أن شركة أو مؤسسة جزائرية أو أجنبية لها نفس الهدف المشترك أو من نفس الطبيعة لتطوير عملياتها الداتية.

7- إدارة الأعمال و ممتلكات العملاء و تقديم الاستشارات الاقتصادية و المالية أهم من خلال دائرة مختصة .

8- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري و مما يجدر ذكره أن لكل بنك سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه.

9- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية و هذا يتجاوز بنك الإقراض لأجال قصيرة إلي الإقراض لأجال متوسطة و طويلة الأجل نسبيا.

و يضاف إلي هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد (الاقتصاد الموجه) وظائف أخرى أهمها:

أ- وظيفة التوزيعDistribution:

في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق البنك ، و يتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولا توجد أي مؤسسة أخرى غير البنوك التي تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام.

ب- وظيفة الإشراف والرقابةSuper vision and control:

تتولي البنوك في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، و للتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.

ثانيا: أهداف بنك الجزائر الخارجي

ككل البنوك التجارية فإن بنك الجزائر الخارجي يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف في إطار تسهيل التنمية والمعاملات الاقتصادية للجزائر مع البلدان الأخرى حيث تمنح له الثقة في معظم العمليات من خلال غاياته المتمثلة في:

-التسهيلات البنكية: والتي تمثل هدفا يسعى بنك الجزائر الخارجي إلى الوصول إليها عن طريق منح الحسابات الجارية المدينة للمتعاملين معه لتأمين احتياجاتهم الضرورية من الأموال النقدية حسب التعليمات التي يصدرها مجلس الإدارة.

- تحسين الخدمات البنكية: في إطار جذب عروض الزبائن وخدمة طلباتهم.

- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية وتحقيق التكامل الاقتصادي: إن معظم السياسات المنتهجة من طرف بنك الجزائر الخارجي تهدف بصفة عامة إلى دفع عجلة التنمية للجزائر و كذا تميزها من حيث التعاملات مع الخارج خاصة في ميدان الضمانات البنكية.

- المشاركة في ترقية النشاطات الصناعية والتجارية والتي تساهم في تنمية العالم التجاري

2.3– تقديم بنك الجزائر الخارجي لوكالة مستغانم.

من خلال هذا المبحث سنسعى إلى تقديم وكالة بنك الجزائر الخارجي قيد الدراسة بولاية مستغانم و إبراز أهم الأجهزة الإدارية الفعالة التي يقوم عليها كيان وهيكل الوكالة.

1.2.3 – تعريف بنك الجزائر الخارجي بوكالة مستغانم

يحتوي بنك الجزائر الخارجي على عدة وكلات حيث يعتبر الصنف الأول من حيث عدد الوكالات والوكالة التي تقع في مدينة مستغانم والتي وقع اختيارنا عليها هي خلية متعددة الخدمات البنكية وتلعب دورا استراتيجيا في إطار دعم الشباب وذلك بمنح قروض متوسطة الأجل كما تسعى هذه الوكالة إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة كحسن استقبال الزبائن وتحقيق مصالحهم بأرقى الوسائل وفي أقصى الأوقات، ضف إلى ذلك تبنيها مجموعة من السياسات والقواعد التي تضمن سلامة وأمن الوكالة ككل. كما أنها تشهد تطور ملحوظا منذ تأسيسها وهذا راجع إلى قدرة وكفاءة العاملين المتواجدين بها وتوفر المرافق الخاصة في إطار التكوين والتخصص فهذه الوكالة تلعب دورا ديناميكيا في المجال النقدي والبنكي عموما.

2.2.3– الهيكل التنظيمي للوكالة والأنظمة المستخدمة فيها

يعتبر الهيكل التنظيمي قيد الدراسة حجر الزاوية لتحقيق الرقابة الفعالة والتخطيط والتنفيذ ويلزم هنا التنسيق بين النظام الإداري ووالنظام الفني، ومن أجل هذا يتم تحديد الخدمات البنكية الرئيسية ويظهر لنا هذا من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم 06:الهيكل التظيمي لوكالة مستغانم 108

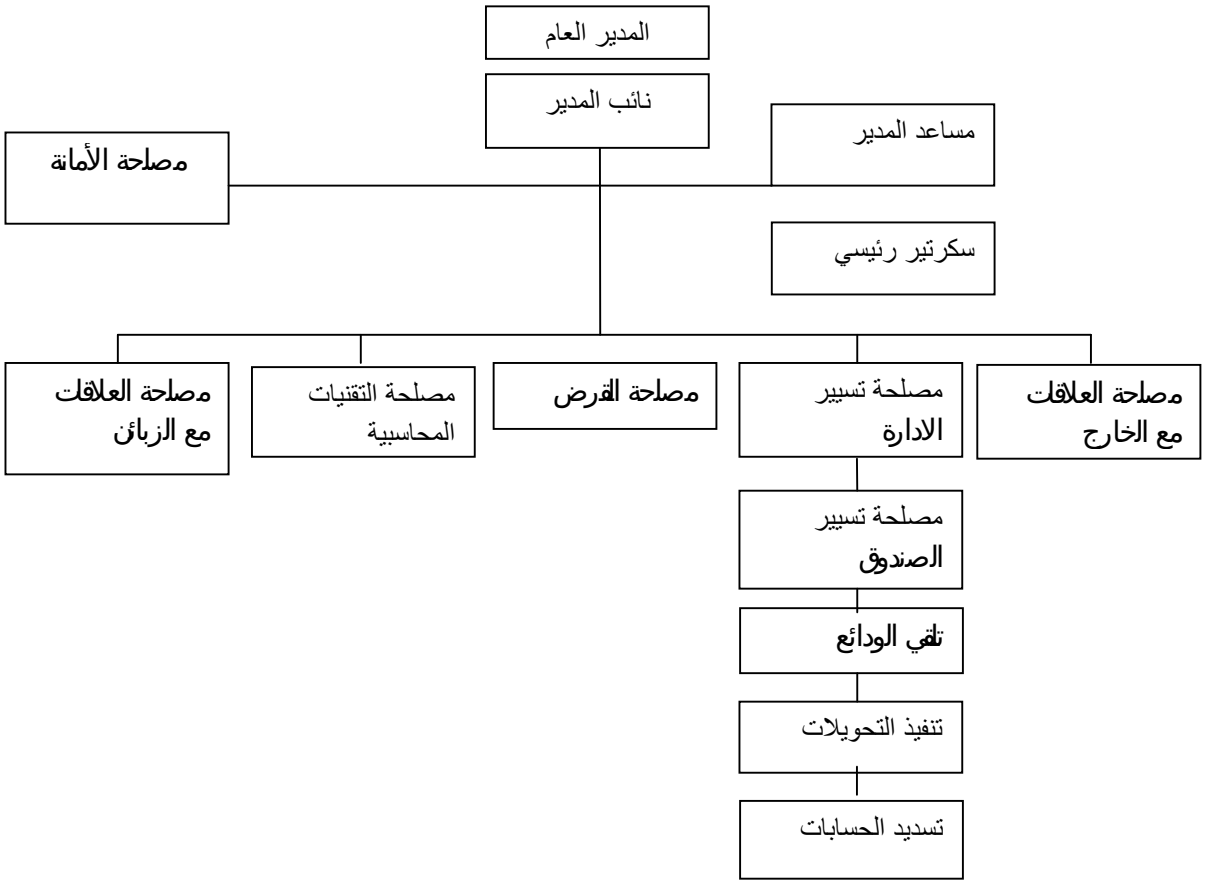

ثانيا: مهام كل منصب أو مصلحة

- المديرالعام: يعطي رأيه بالموافقة أو عدم الموافقة ويرأس اللجنة و يتأكد من ملف القرض ويمضي عليه في حالة الموافقة، يتخذ عدة قرارات إدارية في مجال تنظيم إدارة الوكالة وتعزيز عنصري الرقابة والمساءلة.
- نائب المدير: ينوب عن المدير العام ويقوم بمراقبة كافة النشاطات البنكية.
- مصلحة الالتزامات: لها مهمة تفعيل القرض: ما إن يرخص هذا الأخير من طرف مصلحة العلاقات مع الزبائن.
- مصلحة العلاقات مع الزبائن: لها وظيفة جمع و تحليل كل عوامل التقييم اللازمة لدراسة الملف بالإضافة إلى البحث عن الضمانات المتعلقة بالقروض المطلوبة.
- مصلحة تسيير الإدارة، تخضع هذه الأخيرة إلى الإدارة العليا (الجزائر العاصمة) عملها يتعلق بكل الجوانب الإدارية الخاصة بالتخطيط، التظيم، التوجيه، الرقابة على مستوى الوكالة.

- مصلحة الصندوق: لها وظيفة:
- تلقي الودائع.
- تنفيذ التحويلات لمصلحة حساب الزبائن.
- القيام بتنفيذ أوامر تسديد الحسابات الموكلة إليها.

وغيرها من الوظائف التي تخص إدارة العمليات الموكلة إليها وإدارة القيم بو السهر على الحفاظ على الوثائق التي تحتفظ بها.

- مصلحة العلاقات مع الخارج: تهتم هذه المصلحة بالعمليات التجارية التي تغطي بالعملة الصعبة، وتستقبل التحويلات لصالح الزبائن المقيمين في الجزائر.
- مصلحة القرض: وتهتم بجمع وتحليل كل عناصر التقييم و متابعة التزامات البنك.

ثالثا :أنظمة ووسائل الدفع الإلكتروني المستخدمة في بنك BEA – وكالة مستغانم –

من خلال الدراسة التي قمنا بها لمعرفة خدمات الصيرفة الإلكترونية المقدمة من طرف BEA

1– الصيرفة الإلكترونية من خلال أجهزة الصراف الآلي:

تعتبر هذه الخدمة آلية من آليات إتمام العمل المصرفي، فهي تعتمد على وجود أجهزة طرحت للزبائن لتلبية حاجياتهم آليًا دون الإتصال بالبنك مباشرة ، وهناك نوعين من الأجهزة :

- الموزعات الآلية النقدية DAB
- الشبابيك الآلية البنكية GAB
- ويتم تغذية هذه الشبابيك والآليات بالنقديات اللازمة خاصة أيام العطل والإجازات الرسمية على أن تكون هذه النقديات جيدة ومفّرزة في أربعة طوابق بما يسمح بأداء الخدمة على أكمل وجه .
- أما البطاقات المتعامل بها في الوكالة فهي:

o بطاقات دولية: وهي بطاقات إئتمانية ، تستخدم في الخارج وتعرف ب: Master carte.

o بطاقات محلية: وهي بطاقات غير إئتمانية ، ويطلق عليها la carte de retre بمعنى بطاقة السحب ، وتتمثل بطاقات السحب المستخدمة في الوكالة في :

- البطاقة CIB كلاسيك : ويطلق عليها كذلك إسم البطاقات الزرقاء ، وهي بطاقات دفع بين البنوك ، تستطيع من خلالها إجراء عملية السحب من الموزعات الآلية النقدية والشبابيك الآلية البنكية لدى بنوك ومؤسسات مالية أخرى ، وكذلك نستطيع إستعمالها في تلخيص خدمات أو مشتريات عن طريق جهاز TPE (جهاز الدفع الإلكتروني) .

- البطاقة CIB غولد(GOLD):

تمنح هذه البطاقات لأصحاب الدخول المرتفعة والتجار ، أي أصحاب الملاءة المالية.

➢ - شروط الحصول على البطاقة:

– بالنسبة للحصول على البطاقة المحلية يشترط مايلى:

- ملأ طلب البطاقة من طرف العميل.
- يجب أن يكون للعميل حساب جاري، أو حساب صكي لدى البنك.
- أن يكون للعميل رصيد معتبر.
- أن تكون مدة تعامله مع البنك لا تقل عن 03 أشهر.

– أمّا بالنسبة للحصول على البطاقة الدّولية يشترط مايلى:

وللحصول على البطاقة الدولية يشترط نفس الشروط المطلوبة في البطاقة المحلية إلا أن الإختلاف يكون في مبلغ الرصيد اضافة الى توفر عنصر الثقة

وتتم عملية السحب وفق الخطوات التالية :

أولا: إدخال البطاقة في الشق المخصص للصراف الآلي ،وذلك بإتباع التعليمات الواردة على الشاشة ؛

ثانيا: يطلب منك تحديد اللغة المراد التعامل بها (فرنسية، إنجليزية...) ؛

ثالثا: وبعدها يطلب منك إدخال الرقم السري الخاص ببطاقتك ؛

رابعا: يطلب منك المبلغ المراد سحبه ؛

خامسا: وبعد ذلك تطلب منك نوعية وحدات النقود

➢ أما عملية الدفع والإئتمان تتم بالشكل التالي :

- يمكن حصّر أطراف التعامل في البطاقة في :
  - ✓ – المنظمة العالمية التي ترعى البطاقة (فيزا أو ماستر كارد)؛
  - ✓ – البنك المصدر للبطاقة ؛
  - ✓ – حامل البطاقة؛
  - ✓ – التاجر أو الشركة التي ترعى البطاقة؛
  - ✓ – بنك التاجر (البنك الذي يتعامل معه التاجر)
- ويتم التعامل بين الأطراف بالخطوات التالية:

❖ تبرم إتفاقية بين المنظمة التي ترعى البطاقة والبنك يخول بموجبها بإصدار البطاقات للعملاء؛

❖ يصّدر البنك بطاقة للعميل وفق حدود إئتمانية تبعًا لوضعه المالي ؛

❖ نفترض أن هذا العميل إستخدم بطاقته للشراء، أو الحصول على خدمة على أن يكون التاجر مقدم السلعة أو الخدمة متعاقد مع نفس المنظمة ، فإذا حصل العميل على السلعة فإن التاجر يطلب منه البطاقة ويتأكد من مدة صلاحيتها وبياناتها، ثم يحّرر له إشعارات البيع ويطلب منه الإمضاء عليها ، ويتأكد من تطابق الإمضاءين (البطاقة والإشعارات) ؛

❖ يقوم التاجر بإرسال شعارات البيع إلى بنكه ،وبدوره يقوم البنك بتسديد قيمة الإشعارات للتاجر مخصوم منها عمولة متفق عليها بينهما ؛

❖ يقوم بنك التاجر بإرسال جميع العمليات المالية المحتسبة للعملاء إلى المنظمة وهي بدورها ترسلها إلى البنك المصدر للبطاقة والقيام بعمليات المقاصة ليتم تحصيل مبلغ الإشعارات من البنك المصدر إلى بنك التاجر؛

❖ يقوم بنك المصّدر للبطاقة بخصم المبلغ من حساب عميله مع إحتساب عمولة على المشتريات وبطبيعة الحال يكون العميل متحصل على إئتمان بسقف محدد .

➢ – وتسمح البطاقات البنكية بتقديم مجموعة من المميزات تتمثل في :

✓ **المميزات التي تقدمها البطاقات للبنك المصدر لها:**

- تعتبر البطاقات البنكية وسيلة سهلة ودقيقة في تسوية المعاملات بين البنوك ؛
- تقلل وتجنب من الصفوف الطويلة نتيجة إستخدام الصراف الآلي ، وبذلك تقلل الضغط على البنوك ؛
- تمثل مصدر مربح من خلال ما يحصل عليه البنك من عمولات؛
- تزيد البطاقات البنكية من حجم العائدات قياسًا إلى أعبائه .

✓ **الميزة التي تقدمها البطاقات البنكية لحاملها:**

- توفير عنصر الآمان: حيث أنها تجنب العميل حمل النقود ومخاطر السرقة؛
- المرونة: تكسب صاحبها مرونة الحصول على حاجاته من سيولة نقدية وسلع وخدمات في أي مكان من التراب الوطني
- تمثل البطاقات البنكية مظهر من مظاهر التقدم التكنولوجي ، فهي تكسب حاملها مكانة مميزة في المجتمع .

✓ **المميزات التي تقدمها للتاجر:**

- تقلل البطاقات البنكية من المخاطر: فقبولها من قبل التاجر يجنب تواجد النقود في محلاتهم مما يجنبهم قبض أموال مزورة أو مسروقة
- زيادة المبيعات : تعمل البطاقات البنكية على زيادة المبيعات ، فهي تشجع حاملها على زيادة الإستهلاك .

2- التحويلات المالية البنكية : تتم عملية التحويل المالي من حساب إلى حساب (دائن ،مدين) ، عن طريق ملئ إستمارة تدعى ب: " **أمر بالتحويل**" ، وتحتوي هذه الإستمارة مجموعة من المعلومات تخص المانح للآمر وجزء يخص المستفيد ، وخانة متعلقة بالمبلغ ، ولابد أن يكون هذا الآمر صادر من صاحب الحساب في البنك إلى مدير البنك بتحويل هذا المبلغ ، وبعدها يتم التحويل المالي من حساب إلى حساب ، ويشترط في التحويلات المالية أن لايتجاوز المبلغ المحّول 1.000.000.00دج ، وعند هذه العملية يكون هناك ثلاث نسخ (نسخة للعميل، ونسخة للوكالة ، نسخة للمديرية)

3.2.3- مدى الالتزام بتطبيق الحوكمة وفقا لمبادئ لجنة بازل في بنك الجزائر الخارجي

أولا :استبيان حول مدى الالتزام بنظم واستراتيجيات الحوكمة على مستوى الوكالة

نركز من خلال هذا على المعرفة فيما الوكالة قيد الدراسة تلتزم بقواعد الحوكمة التي وضعتها لجنة بازل للرقابة في البنوك :

➢ تمتع أعضاء مجلس الإدارة بالمعاملة النزيهة:

و لإثبات صحة هذه الفرضية قمنا بوضع أسئلة لمجموعة من الموظفين وكانت الأجوبة حسب الجدول الموضح أدناه

الجدول رقم 01: اختبار صحة تمتع أعضاء مجلس الادارة بالمؤهلات العلمية والخبرة .

يتم إختيار أعضاء مجلس الإدارة في الوكالة على أساس المؤهلات العلمية و الخبرة	التكرار	النسبة
نعم	10	100%
لا	00	00
المجموع	10	100%

ومن خلال الشكل: نستطيع تأكيد صحة الفرضية وذلك باعتبار أن ما يعادل نسبة 100 % يصرحون بأن على مستوى الوكالة يتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة على أساس المؤهلات العلمية والخبرة.

- تمتع الأعضاء بسيرة حسنة: بحكم أن الأعضاء يقومون بأعمالهم بكل شفافية وأنه لم يسبق الحكم على أحد منها بتهمة الإفلاس أو عدم السداد لديونه فإن هذا يثبت صحة هذه الفرضية حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 02: اختبار صحة تمتع الأعضاء بسيرة حسنة

هل الاعضاء يتمتعون بسيرة حسنة	التكرار	النسبة
نعم	10	100%
لا	00	00
المجموع	10	100%

- حرية الحصول على المعلومات: بحكم أننا تمكننا من طرح العديد من الأسئلة بدءا من أعلى هرم الهيكل التنظيمي للوكالة وتلقينا إجابات مقنعة من كافة العمال والموظفين على مستوى هذه الأخيرة فإننا نستنتج ذلك بأن المعلومات متوفرة وبإمكان مجلس الإدارة أيضا الوصول إليها.
- إلتزام البنك بمبدأ الإفصاح والشفافية: من خلال تقصينا للمعلومات والتنقيب عن مختلف مسؤوليات بنك الجزائر الخارجي يمكننا من الوصول إلى أن هناك طريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح والتي تؤدي إلى التأثير الإيجابي في القرارات المتخذة من قبل مستخدمي المعلومات على مستوى الوكالة.
- احترام البنك لقرارات البنك المركزي: بما أن البنك المركزي يعد السلطة الإشرافية في القطاع المصرفي الجزائري وكل قراراته تصب في مصالح الاقتصاد الوطني والتزام الوكالة بكافة القوانين والقرارات التي تخص إدارة مخاطرها فإن هذا يدل بأن هذه وكالة خاضعة لجميع قرارات البنك المركزي ومقيدة بها.

3.3.3- أثر تطبيق قواعد الحوكمة على مستوى الوكالة.

إن لتطبيق الحوكمة في البنوك عدة آثار إيجابية ترتبط بالأداء البنكي والمحافظة على أمواله وموجوداته الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق الاستقرار المالي والذي بدوره يساهم في تعزيز الاستقرار الاقتصادي ويمكن اختصار هذه الآثار في العناصر التالية:

- التزام البنوك بتطبيق الحوكمة سيساهم في تشجيعها للمؤسسات التي تقترض منها بتطبيق هذه القواعد والتي من أهمها الإفصاح والشفافية، ويؤدي تطبيق المؤسسات لمبادئ الحوكمة إلى انخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك والإقلال من التعثر.
- يساعد تبني قواعد الحوكمة في البنوك إلى زيادة فرص التمويل وتخفيض تكلفة الاستثمار ويحافظ على استقرار سوق المال.
- تعتبر الحوكمة نظاما يتم تحسين إدارة البنك وذلك عن طريق مساعدة مجلس الإدارة والمديرين على تطوير استراتيجيات سليمة للبنك، والتأكد من ربط نظام الحوافز والمكافآت بمستوى الأداء المحقق مما يساعد على تحسين كفاءة أداء البنك.

- ❖ تطبيق مبدأ الشفافية في كل العمليات التي يقوم بها البنك وكذا الإفصاح عن المعلومات المالية يساعد على الحد من الفساد.
- ❖ التخلص من مشكلة سيطرة شخص أو أكثر من المديرين التنفيذيين على قرارات مجلس الإدارة والحد من تأثيرهم على التقارير المالية.

ثالثا : أهداف الرقابة المصرفية الفعالة على مستوى الوكالة

يدعم تنفيذ الرقابة المصرفية وماتنص عليه من قوانين ولوائح تنظيمية ، تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تساهم بفعالية في ارساء قواعد المنظومة المصرفية على مستوى الوكالة وهي كالتالي:

– الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي :ويتضمن نقطتين أساسيتين هما تجنب مخاطر افلاس البنك من خلال الاشراف على جميع الممارسات البنكية وضمان عدم تعثرها .

– وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية

– ضمان كفاءة الجهاز المصرفي من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنك

– تقييم العمليات الداخلية للبنوك وتحليل العناصر المالية ومدى توافق العمليات على مستوى الوكالة مع الأطر والقوانين الموضوعة

–حماية المودعين وذلك يكون عن طريق تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الاجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها البنوك كالمخاطر الائتمانية .

* * *

وكخلاصة لما سبق عرضه في هذا الفصل، ولمواجهة توسع المخاطر المصرفية، أصبح من الضروري تحديد متطلبات كمية ونوعية تسمح بالتقليل من تعرض البنوك والمؤسسات المالية لمجمل المخاطر التي تواجه البنوك الجزائرية بصفة عامة وبنك الجزائر الخارجي بصفة خاصة ومن خلال الدراسة التي قمنا بها على مستوى الوكالة قيد الدراسة اتضح لنا أن قيام كيان هذه الوكالة يقوم بالدرجة الأولى على انتهاج الوكالة لمجموعة من القوانين والقواعد التي تحددها الأطراف الفاعلة في تسيير وتنظيم الوكالة كما أن للجنة بازل للرقابة المصرفية الدور البارز في هذا المجال ويظهر لنا هذا من خلال التزام الوكالة وتقيدها بجميع القوانين المصدرة من طرف هذه اللجنة وهذا من أجل ضمان الاستقرار المصرفي من جهة، وضمان أمن المودعين من جهة أخرى.

خاتمة

نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه البنوك الجزائرية في تحريك مختلف فعاليات الاقتصاد،باعتبارها من أهم وأنشط المؤسسات المالية، فإنها تتميز بدرجة عالية من المخاطر، وهذا ما استدعى وضع وتحديد المتطلبات التي تسمح بتخفيف تعرض المؤسسات البنكية لهذه المخاطر وضمان لذلك فقد تم تعزيز دور الرقابة البنكية وتدعيمها بالحوكمة المؤسساتية حيث نالت قدرا من اهتمامات مجتمع الأعمال الدولي والمؤسسات المالية العالمية نظرا للأزمات المصرفية المقدمة من قبل البنوك وتنوعها،وزيادة العمليات المصرفية في سوق يتميز بمنافسة شرسة ولهذا أصبح من الضروري الاهتمام بحوكمة البنوك باعتبارها أداة رئيسية تهدف الى التنظيم الجيد والرقابة الفعالة على جميع أنشطة البنك حيث يعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات البنكية وفقا للجنة بازل للرقابة المصرفية أمرا ضروريا لإيجاد نظام رقابي محكم وموحد يمكن أن يساهم في تحسين أداء البنك من خلال تحسين إدارة المخاطر بتحديده للجهات وتوزيعه للمسؤوليات والصلاحيات بين مختلف الأطراف المشاركة للحد من هذه المخاطر .أما بالنسبة للجهاز البنكي الجزائري فقد رأينا أن تعزيز مبادئ الحوكمة البنكية، يجب أن يكون عن طريق بنك الجزائر باعتباره المسؤول عن تنظيم ورقابة البنوك والإشراف عليها ،كما يجب على الجزائر أن تتبنى أسس ومبادئ الحوكمة، لأن غياب الحوكمة يعني الفوضى والانهيار ، إلى جانب تفشي ظاهرة الفضائح المالية على مستوى البنوك العمومية بسبب غياب وعدم تفعيل أدوات الرقابة. وقد رأينا من خلال الفصول السابقة أثر تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية وأهم الأليات التي اعتمدتها لضمان سير الأنشطة البنكية بطريقة أكثر حذر وفعالية وكان للجنة بازل للرقابة المصرفية الدور البارز في تكوين وتأطير السلطات الرقابية والتي تسمح للبنوك بوضع الاجراءات المناسبة لإدارة المخاطر التي تتعرض لها.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن الجزائر مازالت تركز على هذا الجانب بالتحديد وهذا ما اتضح وبرز من خلال الدراسة الميدانية حول بنك الجزائر الخارجي ومن خلاله توصلنا إلى أهم الإجراءات المعتمدة من قبله لتطبيق الحوكمة السليمة وفقا للجنة بازل المصرفية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

الكتب

1- أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود والبنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية،1990

2- باسم شمس الدين القيادة الإستراتيجية وحوكمة الشركات ،الطبعة الأولى, دار الكتاب الحديث, القاهرة،2012

3- بلخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2000

4- خبابة عبد الله،الاقتصاد المصرفي ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية جامعة المسيلة ،دار الجامعة الجديدة،الاسكندرية ،2013

5- خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، ط1،دار وائل للنشر، 1998

6- فؤاد شاكر ، الحكم الجيد أداة أساسية لتقوية المصارف ،مجلد اتحاد المصارف العربية، مارس 2004

7- طارق عبد العال حماد ،حوكمة الشركات ، المفاهيم ، المبادئ ، التجارب ، التطبيقات الحوكمة في المصارف ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000

8- طارق عبد العال حماد ,التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك ,الدار الجامعية ,مصر, 2003

عبد الكريم طيار، الرقابة المصرفية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،الطبعة الثانية، 1988

9- عطا الله وارد خليل , محمد عبد الفتاح العشماوي ،حوكمة المؤسسة (المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة و الخاصة) الطبعة الأولى مكتبة الحرية للنشر و التوزيع ، القاهرة , 2008

10- علاء فرحان طالب، إيمان شيحاني المشهداني ، الحكومة المؤسسية و الأداء المالي الإستراتيجي للمصارف، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،عمان، 2011

11-علي عباس،الرقابة الإدارية في منظمات الأعمال، إثراء للنشر والتوزيع،ط1، عمان الأردن، 2008

12- عوف محمود الكفراوي،الرقابة المالية بين النظرية والتطبيق،جامعة الاسكندرية،الطبعة الثالثة،2005

13- محمد مصطفى سليمان، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والاداري، دراسة مقارنة، الطبعة الثانية ،الدار الجامعية ،مصر،2009

14- ناصر سليمان, علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة (مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر) , الطبعة الأولى, مكتبة الريام, الجزائر,2006

15- ناصر سليمان،اتفاقيات بازل وتطبيقاتها في البنوك الاسلامية، الطبعة الاولى،مكتبة ريام،الجزائر،2006

المذكرات

1- حورية حمني،الية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها-حالة الجزائر-شعبة بنوك وتأمينات ،جامعة منتوري قسنطينة 2005-2006

2- ريطال ياسمين، دور البنوك والأسواق المالية في الاقتصاد الوطني، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر تخصص قانون دولي اقتصادي – جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم2012-2013

3- لعراف فايزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، رسالة ماجيستر، جامعة المسيلة، الجزائر 2010-2011

المجلات

1- جبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات اللجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي الغربي دراسة حالة دول شمال إفريقيا مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا , جامعة شلف , الجزائر ،العدد السابع

2- عبد القادر بريش،قواعد تطبيق الحوكمة في المنظومة المصرفية،مع اشارة الى حالة الجزائر،مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد المالي ،المدرسة العليا للتجارة ،الجزائر،العدد 01،2006

3-عجة الجيلالي، الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد والمال، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد الرابع

4-محمد زيدان، أهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف العدد 9، 2009

Revue des reformes économiques et intégration en économie Mondial n°=1 / 2006

المحاضرات

1- محاضرات القانون البنكي السنة الثانية ماستر،جامعة بن عكنون ،2007

2- ولد عيسى محمد محمود، مطبوعة بعنوان مفاهيم حول حوكمة الشركات ،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة مستغانم،أكتوبر 2013.

المواقع الالكترونية

1- ابراهيم اسحاق نسمان، دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة، دراسة تطبيقية على قطاع المصارف، رسالة ماجيستر، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين2009

http//www.KANTA KJ . COM / FIGH / FILES/ MANAGER / 859 PDF

2-المعهد المصرفي المصري،نظام الحوكمة في البنوك، العدد 06 ، متاح على الموقع الالكتروني

www.ebi.gov.eg

3- محمد طاهر، الحوكمة في البنوك، من الموقع الاكتروني : www.financial 2 manager.wordpress.com

4-BANQUE – CREDIT, la comite de bale, publie dans le site suivant

http://www.banque credit.org/pages/comite-de bale.html

قائمة الأشكال والجداول

الأشكال والجداول	الصفحة
الشكل رقم 01	**12**
الشكل رقم 02	**17**
الشكل رقم 03	**29**
الشكل رقم 04	**36**
الشكل رقم 05	**59**
الشكل رقم 06	**63**
الجدول رقم 01	**68**
الجدول رقم 02	**68**

قائمة المحتويات

مقدمة عامة 04

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للحوكمة في البنوك 09

1.1- مفهوم الحوكمة،مبادئها وأهدافها 09

1.1.1- مفهوم الحوكمة والأطراف الفاعلة فيها 09

2.1.1- محددات الحوكمة ومبادئها 13

3.1.1 أهداف الحوكمة 18

2.1- ماهية الحوكمة من المنظور البنكي 20

1.2.1- مفهوم الحوكمة في البنوك 20

2.2.1-العناصر الأساسية لدعم التطبيق السليم للحوكمة في البنوك 23

3.2.1-أهداف تطبيق الحوكمة في البنوك 25

3.1- نموذج الحوكمة الجيد في البنوك 26

1.3.1-متطلبات نموذج الحوكمة الجيد في البنوك 26

2.3.1- أبعاد تنفيذ الحوكمة الجيدة في البنوك 30

3.3.1-سبل تفعيل الحوكمة للخروج من الأزمات البنكية 31

الفصل الثاني : دور الرقابة كآلية للحوكمة في البنوك الجزائرية 34

1.2- مفاهيم حول الرقابة في البنوك الجزائرية 34

1.1.2- أثر ممارسة الرقابة في البنوك على اقتصاد الجزائر 35

2.1.2دور البنك المركزي في تفعيل الرقابة في البنوك الجزائرية- 38

2.2- عموميات حول لجنة بازل للرقابة البنكية 40

1.2.2- تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية 40

2.2.2- أهداف ومهام لجنة بازل للرقابة المصرفية 42

3.2.2- مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية 43

3.2 - علاقة الحوكمة في البنوك الجزائرية بلجنة بازل للرقابة المصرفية 47

1.3.2 -تعريف الحوكمة في البنوك الجزائرية وفق لجنة بازل للرقابة المصرفية 47

2.3.2- المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية 49
3.3.2- فعالية الحوكمة في ارساء قواعد الرقابة في البنوك الجزائرية 51
الفصل الثالث :دراسة حالة ببنك الجزائر الخارجي لوكالة مستغانم 58
1.3 - دراسة حول بنك الجزائر الخارجي 58
1.1.3- نشأة بنك الجزائر الخارجي 58
2.1.3- التنظيم الاداري لبنك الجزائر الخارجي 58
3.1.3- وظائف وأهداف بنك الجزائر الخارجي 60
2.3- تقديم بنك الجزائر الخارجي لوكالة مستغانم 62
1.2.3- تعريف بنك الجزائر الخارجي لوكالة مستغانم 62
2.2.3- الهيكل التنظيمي للوكالة والأنشطة المستخدمة فيها 62
3.2.3- مدى الالتزام بتطبيق الحوكمة وفقا للجنة بازل في بنك الجزائر الخارجي 67
3.3.3- أثر تطبيق الحوكمة على مستوى الوكالة 69
خاتمة عامة 73
قائمة المراجع 74
قائمة الأشكال والجداول 78